المملكة المغربيـــــــة
وزارة الداخليـــــــة
عمالة إقليم صفـــــرو
جماعة صفـــــــرو
= / =

محضـــر

مداولات المجلس الجماعي لمدينة صفرو

المجتمع في إطار دورته الاستثنائية المنعقدة

يوم الخميس 25 فبراير 2021

****

عقد المجلس الجماعي لمدينة صفرو دورة استثنائية يوم الخميس 25 فبراير 2021 على الساعة العاشرة صباحا بقاعة الاجتماعات بالجماعة **برئاسة السيد " جمال الفلالي" رئيس المجلس الجماعي**، وبحضور السيد "عبد الرحيم سلهاجي" باشا مدينة صفرو،كما حضرها بصفة استشارية السيد **خالـد كادي ، مدير المصالح بالجماعة .**

- **العدد القانوني الذي يتكون منه المجلس : 35**
- **عدد الأعضاء المزاولين مهامهم : 35**
- **عدد الأعضاء الحاضرين : 31**

وهم السـادة :

1- جمال الفلالي
2- عبد السلام بوهدون
3- محمد الداسي
4- نور الدين لمزابي
5- امحمد الحيوني
6- أمين أحمد كمال
7- إلهام شريقي
8- فاطمة الواحي
9- أحمد احمد الشريف
10- كريمة اسماعيلي علوي
11- المصطفى علوي محمدي محرز

12- لمياء العزيزي

13- محمد العمراني

14- عبد العزيز التقي العلوي

15- فوزية أحصاد

16- عبد الحي ونزار

17- شفيق كريم

18- الولي العدلوني

19- عبد الحق شاكر العلوي

20- عبد الله كراكي

21- عبد اللطيف بوشارب

22- سعاد لغماري

23- امحمد ازلماض

24- حسان حيضر

25- عبد الناصر القشابي

26- زكرياء ونزار

27- عبد الكريم البزيوي

28- رضوان الفرودي

29- محمد ليكاتي

30- فؤاد بوشامة

31- نبيل عبد العالي

- **عدد الأعضاء المتغيبين بعذر**: 4

وهم السادة:

1- بدر أحمري

2- مينة مزاورو

3- عبد اللطيف معزوز

4- عبد السلام اليماني

بعد التأكد من اكتمال النصاب القانوني طبقا لمقتضيات المادة 42 من القانون التنظيمي للجماعات الترابية وعلى بركة الله افتتح السيد جمال الفلالي، رئيس المجلس الجماعي لمدينة صفرو أشغال الدورة الاستثنائية المنعقدة في جلسة فريدة يومه الخميس 25 فبراير 2021 على الساعة العاشرة صباحا بقاعة الاجتماعات بالجماعة، وبعد ذلك ذكر بجدول أعمال هذه الدورة الاستثنائية الذي يتضمن 8 نقط وهي كالتالي:

1. الدراسة والتصويت على إلغاء اعتمادات مالية مبرمجة في إطار الجزء الثاني من الميزانية.
2. الدراسة والتصويت على تحويل اعتمادات مالية مبرمجة في إطار الجزء الثاني من الميزانية.
3. الدراسة والتصويت على تحويل اعتمادات مالية لتغيير تسمية مشروع مبرمج سابقا.
4. الدراسة والتصويت على مشروع تعديلي للقرار الجبائي.
5. الدراسة و التصويت على تعديل دفتر التحملات المتعلق بكراء محلات المركب التجاري باب المربع غير المخصصة لإعادة الإيواء.
6. الدراسة و التصويت على مشروع الاتفاقية الخاصة بإنجاز المطرح المراقب لصفرو.
7. التداول في إمكانية تولية المتجر رقم 68 الكائن بالمركب التجاري باب المربع .
8. التداول في طلب تنازل عن المتجر رقم 51 الكائن بالمركب التجاري باب المربع.

بعد الانتهاء من تلاوة نقط جدول الأعمال **أعطيت الكلمة إلى السيد امحمد ازلماض في إطار نقطة نظام، حيث قال**: لابد من تنبيه الرئاسة فيما يخص التطبيق السليم لمقتضيات القانون التنظيمي المتعلق بالجماعات ولا القانون الداخلي الذي ينظم عمل المجلس، بداية السيد الرئيس لقد أغفلتم طبقا لمقتضيات المادة 106 و 107 من القانون الداخلي للمجلس، حيث تشير المادة 106 إلى أنه في بداية كل دورة يقدم الرئيس ملخص محضر الدورة السابقة، ومع الأسف أغفلتم ذكر هذا الملخص علما أنه في الدورة السابقة قدمتم ملخصين لدورتين سابقتين دفعة واحدة، وهي عملية غير قانونية.

ثانيا: القانون التنظيمي جاء صريح العبارة في المادة 94 حيث تشير إلى أن رئيس المجلس ينفذ مداولات المجلس ومقرراته، كما جئتم في بداية هذه الجلسة بنقط مؤجلة وأغفلتم نقطة مهمة جدا أجلت لجلسة هذه الدورة وتتعلق بالمنح لفائدة الجمعيات الاجتماعية والرياضية وغير ذلك، لقد أغفلتم هذا السيد الرئيس حيث اتخذ المجلس مقررا بالإجماع من أجل تأجيل عدد كبير من النقط إلا أنكم أدرجتم بجدول الأعمال النقط التي تريدونها. ملاحظة أخرى، والتي نقولها دائما ونكررها والمتعلقة بالمادة 273 والتي بدورها جاءت صريحة العبارة حيث تشير إلى أنه داخل أجل 15 يوما الموالية لاختتام الدورة تسلم إلينا المحاضر ، وفي هذا الصدد، فمحاضر أربع دورات سابقة لم نتوصل بها، أضف إلى ذلك ما تنص عليه المادة 107 من القانون الداخلي للمجلس حيث تشير إلى إلزامية تعليق ملخص المقررات في ظرف ثمانية ايايم بمقر الجماعة، فالملاحظ أن المقررات لا يتم تعليقها وبالتالي فهناك خرق لمقتضيات القانون الداخلي للمجلس ولمقتضيات القانون التنظيمي، خاصة مقررات المجلس التي تلزم الرئيس بتنفيذ المقررات طبقا لما تنص عليه المادة 94 من القانون التنظيمي، وقد كان عليكم السيد الرئيس نقطة مهمة والتي أفاضت الكيس والمتعلقة بتوزيع الدعم على الجمعيات، وشكرا السيد الرئيس.

وفي معرض جواب السيد الرئيس أشار إلى أن النقط المدرجة بجدول أعمال هذه الدورة الاستثنائية ليست هي النقط التي قرر المجلس تأجيلها، فهي نقط رفض المجلس التصويت عليها وهي تتعلق بالميزانية وهي مرتبطة اشد الارتباط بظرف طارئ، ومن الضروري تسوية وضعية الميزانية بسبب الإشكال الذي يعترضها وبالتالي لم تدرج بجدول الأعمال جميع النقط المؤجلة، فالدورة العادية لشهر فبراير الأخيرة شهدت تأجيل نقط عديدة أكبر من النقط التي

ذكرتها، فالنقط المدرجة تتعلق بالميزانية وذات طابع استعجالي، وتتعلق بإلغاء بعض التحويلات لتغطية عجز الميزانية وكذا تغيير تسمية مشروع والذي يتطلب اتخاذ قرار آني وعاجل لتفادي أداء الجماعة مبالغ مالية لفائدة المهندسة التي أنجزت الدراسة دون القيام بكامل أعمالها، وهذا ما يفرضه القانون، كذلك النقطة المتعلقة بالمركب التجاري ذات الصلة بمداخيل الجماعة كذلك اتفاقية الشراكة المتعلقة بالمطرح العمومي المراقب الواردة علينا من وزارة البيئة عن طريق السيد العامل، ونقطتين متعلقتين بعملية التولية، كما اتفق على ذلك فحين توصل الجماعة بأي طلب في الموضوع يدرج في دورة للمجلس وبالتالي فهذه النقط ذات صبغة استعجالية، أما النقط التي تكلمتم عنها، وبخصوص نقطة توزيع الدعم على الجمعيات فقد أدرجت بجدول أعمال الدورة السابقة من أجل اتخاذ قرار في شأنها، وقد اتخذتم قرارا بتأجيلها، وللعلم فلا يمكن صرف الاعتمادات لفائدة الجمعيات قيل شهر يونيو إذ لا يمكن صرفها في غياب مداخيل، فقد أدرجت في الدورة السابقة من أجل اتخاذ قرار في شأن توزيع الدعم على الجمعيات لكي يتم إدراجه بالقرار المشترك مع السيد العامل الذي كان خلال الدورة العادية لشهر فبراير 2021 في إطار الإعداد، وتعلمون تداعيات كوفيد 19 بحيث لا يتم صرف النفقات إلا بموجب قرار مشترك يوقعه الرئيس والسيد العامل ، وهذا ما دعانا إلى إدراجها بجدول أعمال الدورة السابقة بغية إدراجها بالقرار المشترك والآن فالقرار المشترك قد وجه إلى السيد العامل وبالتالي فلم تعد هناك راهنية لتلك النقطة المتعلقة بتوزيع الدعم على الجمعيات والتي سنعمل على طرحها في دورة مقبلة إن شاء الله حيث أنه لا يمكن صرف اعتمادات الدعم المقدم للجمعيات قبل شهر يونيو وهذا حتى لا يتم الركوب على نقطة بدون نصفها يدخل في إطار المادة 73 من القانون التنظيمي والتي طلبنا من السيد العامل تطبيقها والتي تشير إلى أنه يتعين على الرئيس تقديم طلب إلى السيد العامل لتوجيه إعذار إلى المجلس لكي يتخذ المقرر المناسب، وهذا هو سبب نزول هذه النقط .

- بالنسبة للمحاضر، فقد سبق أن طرحتم هذه النقطة، وقد سبق أن أجبناكم عنها، وليس لدينا أي جديد بخصوصها، وفي هذا السياق يمكنكم التواصل مع مكتب شؤون المجلس ليزودكم بالمحاضر التي تودون التوصل بها، مضيفا دائما تقولون بأنها غير موجودة، في حين أن المسؤولين سيقولون بأنها موجودة، أنت تريد القول بأنها غير موجودة والمسؤولين سيقولون بأنها موجودة وأنا أثق فيهم أكثر منك. **تدخل السيد امحمد ازلماض، حيث قال:**

فللمرة الثانية وأنتم تتكلمون عن المادة 73 من القانون التنظيمي المتعلق بالجماعات، مبرزا أنه من الناحية القانونية، فالمسألة عكس ذلك لأن إعمال هذه المادة تكون في الحالة التي يرفض المجلس القيام بالأعمال المنوطة به بمعنى أن المجلس لا يعقد دوراته إلخ ولكن فالمجلس سيد نفسه حيث يتخذ المقررات التي يراها مناسبة، وهذا لا يعني أن السيد العامل سيوجه لنا إعذارا من أجل أن يفرض علينا التصويت، فالسيد العامل لن يرسل إلينا الإعذار يطالبنا فيه التصويت لصالح الرئيس، كمعارضة كانت تحذوها الرغبة للتصويت على جميع نقط هذه الدورة ولكن لما توصلنا بجدول أعمال مقزم والسيد الرئيس ملزم بتنفيذ مقررات المجلس وذلك بإدراج النقط المتعلقة بالجمعيات وغيرها، ولم تدرجها، وهذا ما جعلنا ننقلب 360 ألف درجة وسنصوت بالرفض على جميع النقط، ويمكنك إعمال المادة 73 أو 72 أو 514، فنحن لن نصوت.

- **تدخل السيد الرئيس، قائلا**: وجدتم طوق النجاة وتنتظرون دائما شيئا تعلقون عليه، فهذا الأمر بعيد عن الواقع اسي امحمد ازلماض، أنتم مبرمجون منذ زمان لرفض كل شيء، وللتصحيح لا تصوتون لصالح الرئيس، فالسيد العامل سيطلب منك أن تصوت لصالح المدينة لأن الرئيس لا علاقة له بالميزانية وهذا حتى لا تظل تكذب وتغالط الناس.

- **تدخل السيد عبد العزيز التقي العلوي** مبرزا، منذ متى تصوتون بالإيجاب؟ منذ 70 سنة وأنتم لا تصوتون، والآن تريدون التصويت بالإيجاب.

- تدخل السيد عبد الحق شاكر العلوي، مشيرا إلى أن هذا ما يسمى بالسادية، وأظن أنه لا يتكلم باسم الإخوان وإنما يتكلم باسمه، فهذا نوع من السادية لأنه يرد الصاع صاعين، فكما فعلتم بي أفعل بكم.

- **تدخل السيد الرئيس، قائلا**: لتصحيح معلوماتك أسي امحمد ازلماض ولو أنك تتوفر على تجربة ولكن وللأسف فالمادة 73 من القانون التنظيمي المتعلق بالجماعات تنص على ما يلي: " إذا رفض المجلس القيام بالأعمال المنوطة به بمقتضى أحكام هذا القانون التنظيمي والقوانين والأنظمة الجاري بها العمل أو رفض التداول واتخاذ المقرر المتعلق بالميزانية أو بتدبير المرافق التابعة للجماعة" ، وبعد ذلك أبرز السيد الرئيس أن هذه هي المسألة التي نتكلم عنها وقد جاءت واضحة بنص المادة المذكورة.

- **أعطيت الكلمة إلى السيد عبد الحق شاكر العلوي في إطار نقطة نظام**، حيث أفاد أنه يجب تطبيق النظام الداخلي للمجلس بكل مقتضياته وتفاصيله طالبا من السيد الرئيس عدم إعطاء الكلمة إلى السيد امحمد ازلماض مرة أخرى وأنه من اللازم احترام منهجية نقطة نظام، فقد عانى هذا الأخير في فترة سابقة وهو يحاول أن يمارس علينا نفس الشيء الذي عانى منه، وهذا بأسف شديد.

-

- **<u>النقطة الأولى</u>: الدراسة والتصويت على إلغاء اعتمادات مالية مبرمجة في إطار الجزء الثاني من الميزانية:**
- **<u>المقرر</u>** : **زكريـــاء ونـــزار،**

نائب رئيس اللجنة الدائمة المكلفة بالميزانية و الشؤون المالية والبرمجة،

- السيد الرئيس،
- السيد الباشا،
- السيدات و السادة المستشارين،
- الحضور الكريم

- **<u>العـــرض</u>** :

اجتمعت اللجنة الدائمة المكلفة بالميزانية والشؤون المالية والبرمجة بتاريخ 23 فبراير 2021 على الساعة العاشرة والنصف صباحا بمقر الجماعة، وبعد التأكد من عدم اكتمال النصاب القانوني تم تأجيل الاجتماع لمدة ساعة واحدة طبقا لما تنص عليه المادة 57 من القانون من القانون الداخلي للمجلس، وبعد انصرام المدة الزمنية للتأجيل تم استئناف الاجتماع بمن حضر من الأعضاء.

وخلال التطرق للنقطة الأولى المتعلقة بتحويل اعتمادات مالية مبرمجة في إطار الجزء الثاني من الميزانية، وعلى اعتبار اقتراح هذا التحويل جاء نتيجة لعجز في الميزانية المقدر ب 2.851.367,68 درهم وأن هذا العجز يعتبر سابقة في تاريخ جماعة صفرو، وعل اعتبار أن المبلغ المقترح تحويله هو الباقي من مشاريع برمجت في مجالس سابقة وكان من الأولى برمجتها في مشاريع تعود بالنفع على الساكنة. واعتبارا كذلك إلى كون العجز في ميزانية التسيير هو ناتج عن سوء تدبير الميزانية إذ سبق للمجلس وبناء على مختلف تقارير لجن المراقبة سواء المفتشية العامة لوزارة الداخلية أو المجلس الجهوي للحسابات، أو لجنة التقصي في مالية الجماعة أن أجمعوا في ملاحظاتهم على سوء تدبير مصاريف الجماعة، وكذا غياب مجهودات حقيقية للرفع من مداخيلها وهو ما حذا بالمجلس إلى رفض الميزانية لاستباقه إلى توقع هذا العجز وعلى الرغم من جائحة كورونا والتي أدت إلى تراجع بعض المداخيل إلا أنه كان يجب أن يكون بالموازاة تقشف حقيقي من أجل تدارك هذا النقص وهو الشيء الذي لم يحصل .

وعليه، وعلى اعتبار أهمية ميزانية التجهيز و كونها هي الرافعة الأساسية للاستثمار بالنسبة للجماعة، فإن اللجنة ترفض أي تقليص لهذه الميزانية و تحمل الرئيس مسؤولية العجز في ميزانية التسيير، وبالتالي ترفض هذه النقط، وشكرا.

بعد الانتهاء من تلاوة تقرير اللجنة، **تدخل السيد الرئيس، قائلا: ماذا نسمي هذا التقرير؟ هل نسميه تقرير اللجنة المالية أو تقريرا لشيء آخر؟ ونحن لا يمكننا أن ننتظر كلاما غير الذي قيل من طرف سيادتكم ولكن فهذا العمل فهو بعيد كل البعد عن عمل اللجنة التي تحترم نفسها، فهذا عمل أناس معتوهين يفرغون شحنات، فلما تقول بالتقرير بعدم وجود ترشيد عليك أن تقول لنا أين يتجلى ذلك، وبالتالي فما هي النفقة التي تم صرفها أكثر من المطلوب، فهذا عمل محترم، أما استعمال عبارات تفيد العمومية من قبيل "سوء تدبير، سوء تسيير" فأين يتجلى ذلك أولا سوء التدبير لا يعنيك أنت داخل هذه اللجنة، فأنت تعنيك نقطة معينة، وتقول لنا ما هي المشاريع التي كان علينا برمجتها، فهذا هو العمل الجيد، أما الكلام من أجل الكلام فهو أسهل وأبسط ما يمكن قوله، وأتفه ما هو موجود هو أن تقول ذلك الكلام أما البناء فهو أصعب شيء والكلام الذي قلته فهو شيء عادي وليس بالشيء الجديد. فبالنسبة إلينا نحن نعمل على تطبيق القانون، فإذا كانت اللجنة تتعارض مع القانون، فذلك شأنها فالقانون يشير في إحدى مواده إلى تغطية العجز في الميزانية وهي عملية تقنية قانونية وأول مرة جماعة صفرو تعرف عجزا في الميزانية كما أنه أول مرة العالم كله يعيش جائحة كورونا كوفيد 19. وللعلم فمداخيل الخزينة تعرف تدنيا أكثر من مداخيل الجماعة، وبالتالي فهذه مزايدة بعيدة كل البعد عن الواقع. فبالنسبة إلينا وتطبيقا للمقتضيات القانونية طرحنا هذه النقطة مرة ثانية على المجلس للتداول في شأنها، وللمجلس واسع النظر، كما يمكنه قول ما يريد، وليس في ذلك أية مشكلة. وللتوضيح فالاعتمادات المراد إلغاؤها ستحول إلى أحد الفصول بالميزانية وأن هذه الوضعية تعيشها الكثير من الجماعات ولولا جائحة كورونا كوفيد 19 ما كان لجماعة صفرو أن تعيش هذه الوضعية الاستثنائية كما أن الجماعة صدرت ضدها أحكام بأداء مبالغ مالية قاسية تقدر ب3 مليار سنتيم، وقد كان من المفروض أن تتعرض ميزانية الجماعة إلى سكتة قلبية سنة 2015 وهي السنة التي صدر فيها الحكم بأداء هذه القيمة المالية الكبيرة، وبفضل نهج سياسة الترشيد في النفقات والحنكة في تدبير الأمور استطعنا تجنيب إصابة الميزانية الجماعية بالسكتة القلبية ولكي نكون واضحين فالمبلغ لمقدر ب 3 مليار سنتيم المحكوم بأدائه يعادل مداخيل الجماعة.**

- **بالنسبة للمحاضر وتقارير لجان التفتيش المتحدث عنها فهناك بعض النقط حصلت الجماعة من خلالها على تنويه وأيضا على أداء عمل الجماعة وبخصوص المصطلحات**

الواردة بالتقارير فهي مصطلحات معروفة وتدخل فيما يسمى بالتكييف ولكن هذه المسألة يصعب عليكم فهمها، وقد أشار بعد ذلك إلى أن الاعتمادات المراد إلغاؤها تحول إلى فصل بالميزانية يسمى تغطية عجز الجزء الأول وقد وضع هذا الفصل بالميزانية تحسبا وتوقعا لمثل هذه الوضعية التي توجد عليها ميزانية جماعة صفرو التي كنتم سببا فيه " والشكوى لله"،فلو أن صادق المجلس على محلات المركب التجاري كان من المفروض أن يدر على ميزانية الجماعة مداخيل مهمة تقدر ب 5 مليون درهم، ما كان أن تصل ميزانية الجماعة إلى هذه الوضعية، ونفس الأمر ينطبق على دفاتر التحملات الخاصة بكراء مرافق جماعية،فبدورها ستنعش ميزانية الجماعة بمداخيل إضافية، وتتمثل هذه المرافق الجماعية في السوق الأسبوعي – مقهى الشلال – مقهى القاعة المغطاة وكذا المحلات التي تم إفراغها، فقد رفضتم مجموعة من دفاتر التحملات والأدهى من ذلك رفضت تحيينها وفقا للقوانين الجديدة، وهذه الوضعية شبيهة بالمثال القائل: " شخص يضع رجله على أربع ريالات ويطلب من الآخر البحث عنها" فإذا رفعت الرجل فسيعثر على ذلك المبلغ المالي البسيط، ثم أوضح مجددا أنه إذا وافق المجلس على إلغاء الاعتمادات المالية التي سبق برمجتها في إطار الجزء الثاني من الميزانية ستحول إلى فصل بالميزانية يسمى تغطية عجز الجزء الأول.

وهذه الاعتمادات المراد إلغاؤها تتجلى في 70 و 26 و 400 درهم إلخ أي المبالغ المتبقية عن تنفيذ بعض المشاريع.

- المناقشة:

وفي ظل عدم وجود أي متدخل مر المجلس مباشرة إلى عملية التصويت على هذه النقطة المتعلقة بالدراسة و التصويت على إلغاء اعتمادات مالية مبرمجة في إطار الجزء الثاني من الميزانية.

مقرر رقم 436 بتاريخ 25 فبراير 2021

إن المجلس الجماعي لمدينة صفرو المجتمع في إطار دورته الاستثنائية لشهر فبراير 2021 والمنعقدة يوم الخميس 25 فبراير 2021 .

وطبقا لمقتضيات القانون رقم 113.14 المتعلق بالجماعات.

وبعد دراسته للنقطة المتعلقة بإلغاء اعتمادات مالية مبرمجة في إطار الجزء الثاني من الميزانية.

وبعد اللجوء إلى عملية التصويت العلني والتي أسفرت على ما يلي:

- **عدد الأعضاء الحاضرين أثناء عملية التصويت : 30**
- **عدد الأصوات المعبر عنها : 30**
- **عدد الأعضاء الموافقين : 12**

وهم السادة:

1- جمال الفلالي

2- نور الدين لمزابي

3- أمين أحمد كمال

4- أحمد احمد الشريف

5- محمد العمراني

6- عبد الحي ونزار

7- عبد الحق شاكر العلوي

8- عبد الله كراكي

9- الولي العدلوني

10- المصطفى علوي محمدي محرز

11- لمياء العزيزي

12- عبد العزيز التقي العلوي

- <u>عدد الأعضاء الرافضين</u>: 18

وهم السادة:

1- عبد السلام بوهدون

2- محمد الداسي

3- امحمد الحيوني

4- إلهام شريقي

يقرر ما يلي:

رفض المجلس الجماعي لمدينة صفرو المجتمع في إطار دورة استثنائية المنعقدة في جلسة فريدة بتاريخ 25 فبراير 2021 بأغلبية الأصوات المعبر عنها النقطة المتعلقة بإلغاء اعتمادات مالية مبرمجة في إطار الجزء الثاني من الميزانية.

الرئيس:

جمال الفلالي

الكاتب:

أحمد احمد الشريف

- **<u>النقطة الثانية</u>: الدراسة و التصويت على تحويل اعتمادات مالية مبرمجة في إطار الجزء الثاني من الميزانية:**

<u>- في البداية أعطيت الكلمة إلى السيد امحمد ازلماض في إطار نقطة نظام، حيث قال:</u>

للتذكير في إطار القراءة السليمة وما نقوم به الآن، فقد قرأت علينا المادة 73 من القانون التنظيمي، " إذا رفض التداول واتخاذ المقرر" فنحن قد تداولنا بخصوص النقطة الأولى واتخذنا مقررا بالرفض بمعنى أنه ليست لها علاقة بالمادة 73 كون المجلس لا يقوم بالأعمال المنوطة به، إذن اليوم نحن نتداول ونرفض في حين أن المادة 73 تشير إلى " إذا رفض التداول واتخاذ المقرر" يعني أننا نتخذ الآن مقررا وهذا فقط لكي نسجل بخصوص النقطة الأولى والنقط الأخرى الموالية بأن المجلس يتداول في شأنها وهو حاضر ومكتمل النصاب القانوني، ونتخذ مقررات، وشكرا.

<u>- تدخل السيد الرئيس، فأجاب قائلا: إذا أردنا لي عنق النصوص القانونية أسي امحمد،</u>

فالمسألة سهلة، مضيفا أن المشرع يتكلم عن المقرر الذي يخدم مصالح المدينة، وهو غير معني بالقرار الذي ستتخذه أنت، فهو يقصد المقرر الذي يؤدي إلى إصلاح المدينة، وليس المقرر الذي سيفسد المدينة، فالاسم الذي أعطي إياه هو " **المقرر**" وليس " مقرر " وقد جاء مقرونا " بأل التعريف" والمهتمين باللغة العربية يعرفون المعنى الحقيقي للكلمة المعرفة بأداة التعريف، وإذا أردت أن نعطيك دروسا في اللغة العربية، يمكننا إعطاءها إليك، **فكلمة مقرر المقرونة بأداة التعريف تفيد مقررا معينا.**

<u>- تدخل السيد امحمد أزلماض، قائلا</u>: يمكن أن يكون بالرفض أو المصادقة بمعنى المقرر المصادق عليه أو المقر الغير مصادق عليه.

<u>- بعد ذلك أعطيت الكلمة إلى السيد عبد الحق شاكر العلوي في إطار نقطة نظام</u>، حيث قال: قبل مناقشة المجلس هذه النقطة أسجل الملاحظة التالية وسأسجلها في كل لحظة، مشيرا إلى أنه ليس هناك حكم نهائي بخصوص مسألة اللجان فلا زال القضاء يتداولها، ونطعن طعنا مشروعا فيما اتخذ من قرارات ويمارس الآن نوع من الشطط وأنا أحمل السيد الرئيس المسؤولية بخصوص هذه العملية التي سنستمع إليها، فهذا رئيس ونائب رئيس، وشكرا.

- بعد ذلك أعطيت الكلمة إلى السيد زكرياء ونزار، نائب رئيس اللجنة الدائمة المكلفة بالميزانية والشؤون المالية والبرمجة لتلاوة تقرير اللجنة، والذي جاء على الشكل التالي:

- السيد الرئيس،
- السيد الباشا،
- السيدات و السادة المستشارين،
- الحضور الكريم

• **العــرض** :

اجتمعت اللجنة الدائمة المكلفة بالميزانية والشؤون المالية والبرمجة بتاريخ 23 فبراير 2021 على الساعة العاشرة والنصف صباحا بمقر الجماعة، وبعد التأكد من عدم اكتمال النصاب القانوني تم تأجيل الاجتماع لمدة ساعة واحدة طبقا لما تنص عليه المادة 57 من القانون من القانون الداخلي للمجلس، وبعد انصرام المدة الزمنية للتأجيل تم استئناف الاجتماع بمن حضر من الأعضاء.

وقد لاحظت اللجنة أن أغلب المصاريف والاعتمادات المراد تحويلها هي مصاريف التسيير الاعتيادية، كان من المفروض إجراء الصفقات المتعلقة بها بداية السنة حتى يمكن تسليمها في الوقت المناسب وأداء مستحقاتها للممولين، كما لوحظ أنه تم إلغاء بعض النفقات الإجبارية دون سند قانوني **نزولا عند مزاج الرئيس، وبالتالي فإن اللجنة ترفض التحويلات المقترحة.**

وللمجلس الموقر واسع النظر.

بعد الانتهاء من تلاوة تقرير اللجنة **تدخل السيد الرئيس مخاطبا السيد زكرياء ونزار بالقول:** هل تتكلم على نفس النقطة أو عن شيء آخر؟ فما الذي تم تحويله بمزاج الرئيس؟ **تدخل هذا الأخير موجها السؤال للسيد الرئيس:** لماذا تخاطبني شخصيا فهذا تقرير للجنة. **أجاب السيد الرئيس:** أنت الذي قرأت التقرير. **أجاب المتدخل:** نعم قرأت تقرير اللجنة. **تدخل السيد الرئيس** فأفاد أن من حضر اللجنة هو أنت وعضو آخر. **تدخل السيد زكرياء ونزار قائلا:** تلك لجنة دستورية. **تدخل السيد الرئيس**،فأشار للمتدخل أن النصاب القانوني لم يكتمل في الموعد المحدد للجنة، وأجلته بساعة واحدة كما ينص على ذلك القانون الداخلي للمجلس، وأعددت التقرير بمفردك. **ردا على ذلك:** لست أنا، سواء أعددت التقرير لوحدي أم لم أعده فتلك تعتبر لجنة. **تدخل السيد الرئيس قائلا:** أنت لم تكتب التقرير بل فقط قدم لك لقراءته. فليس في الأمر مشكلة وبالتالي فأنت لم تفهم ما قرأته. وبعد ذلك أوضح أن الأمر يتعلق بمصاريف ملتزم بها وليس هناك مزاج للرئيس أو شيء آخر، **وفي هذه اللحظة خاطب السيد عبد الكريم البزيوي** بأن يأخذ الإذن إذا أردا الكلام وهناك نظام وهو الذي يقوم بإثارة الفوضى فالكل يستمع وأنت تثير الفوضى. **ردا على ذلك أشار السيد عبد الكريم البزيوي** إلى أن هذا ليس بمستوى، فأجابه السيد الرئيس: بأنه مستواك ومستوى أصحابك، فمن الذي أوصلنا إلى هذه الوضعية، وقد طلب من أصحابه أن يتكلموا مع هذا الأخير لكي يتكلم باحترام مضيفا " احترم تحترم" ، **وهنا حصل لجاج بينه وبين بعض أعضاء المجلس فكل طرف يطلب من الطرف الآخر الالتزام بواجب الاحترام اتجاه الطرف الآخر كما حصل تبادل للكلام بين السيد امحمد ازلماض والسيد الرئيس في مسالة قضائية، وأمام هذه الوضعية تدخل السيد عبد العزيز التقي العلوي طالبا من الجميع الالتزام بالهدوء وأن ما تم تبادله من كلام فهو خارج عن موضوع هذه الجلسة ولا هو بموضوع هذه الدورة كما طالب بالابتعاد عن إثارة المواضيع الخارجة عن إطار الدورة وتهدئة للأنفس وحتى ترجع أجواء الجلسة إلى حالتها الطبيعية طلب من السيد الرئيس برفع الجلسة لمدة 15 دقيقة إلا أن السيد الرئيس ألح على أنه من الضروري الإجابة عن ما صدر من السيد امحمد ازلماض من كذب على القضاء. ثم تناول الكلمة السيد عبد الحق شاكر العلوي، حيث قال:** يجب أن نحترم بعضنا البعض، وأننا في مجلس موقر وأن الساكنة تنتظر منا الشيء الكثير.

- تدخل السيد الرئيس، قائلا: أنا أقول الواقع، وهذا معروف عند الناس وليس بالشيء المخبأ، الكذب على القضاء فهو عيب.

أولا، الملف يوجد في إطار البحث وهذا لتصحيح الأمور، فنحن نوجد في إطار البحث وليس في إطار المتابعة والقضاء لابد أن يقوم بمهمته لأنكم تقدمتم بشكوى، ولا تعرفون شيئا عن موضوع الشكوى وسيتم استدعاؤكم. للإجابة عن الشكاية التي تقدمت بها فقد أخذتم تقرير المفتشية ووضعتموه كشكاية، وللتوضيح أكثر عندما يكون ملف معروض على القضاء وهو لا يزال في إطار البحث، فعلى الناس أن تلتزم بعدم الكلام في الملف.

- تدخل السيد حسان حيضر، قائلا: إذا أردتم أن نناقش هذه النقطة، يمكننا مناقشتها. إنما علينا الرجوع إلى مناقشة نقط جدول الأعمال. **تدخل السيد الرئيس** مشيرا إلى المتدخل أنه كان عليه أن يقاطع صديقه لما كان يقول ذلك الكلام، وألا يقاطعه إذ لا يمكن التغافل عن الكلام الذي أراد تمريره. **تدخل مرة أخرى السيد حسان حيضر، قائلا**: أخاطبكم كرئيس للمجلس، وجازاكم الله خيرا المرور إلى مناقشة نقط جدول هذه الدورة. **تدخل السيد الرئيس، قائلا**: فبكل احترام أناديكم " أسي حسان" أخونا ونحترمكم جميعا، ولكن الذي يقلل الأدب اتجاهنا فإنه يدفعنا إلى الإجابة عن ذلك لأننا في مجلس، ولا يمكنني أن أترك الأمر يمر هكذا، فالسيد قال كلاما سيسجل في المحضر فلابد من أن أقول الواقع، وبالرجوع إلى النقط قال أن عملية تحويل الاعتمادات ليس فيها مزاج للرئيس، وهذا هو الأمر الذي تكلمت عنه لأن عبارة " مزاج الرئيس" ستدون في المحضر وبالتالي أن يتجلى مزاج الرئيس بخصوص هذه النقطة المتعلقة بتحويل اعتمادات مالية، ونحن نفسر بأن هذه المسائل فهي مبرمجة. بالنسبة للباس الأعوان فهل يمكن التقشف فيه؟ فالقانون واضح، ويحدد نوعية الألبسة التي سيتوصل بها المستخدمون كل سنة حيث سيتوصلون مثلا خلال هذه السنة بالحذاء – سروال – كسوة والسنة الموالية ألبسة أخرى وبالتالي فالألبسة كما ذكر فهي محددة بقانون أيضا نفس المثال ينطبق على الأراضي المكتراة، فأثمنتها واضحة فهل يمكن أن تكون محط عملية تقشف، كذلك الشأن بالنسبة للوازم المطابع فقد عانت المصالح الجماعية من نفاذ مخزون لوازم المطابع لمدة طويلة، فهل هناك تقشف أكثر مما حصل، كذلك الشأن بالنسبة لمساهمة الجماعة في ميزانية مجموعة الجماعات للتنمية، على الرغم من أن هذه الأخيرة لا تلتزم بوعودها اتجاه الجماعة، وبالتالي فكل هذه المصاريف فهي مصاريف ملتزم بها ولم تؤد العديد منها لأن التسلم la réception لم يوقع قبل رأس السنة.

- مثلا بالنسبة للوازم الأعوان لا تؤدى إلا بعد التوقيع على ذلك وتبقى مصاريفها ملتزم بها وهذا ما يتطلب منا العمل على ضبط الميزانية لتغطية المصاريف الملتزم بها، وهذا كل ما في الأمر.

- **المناقشة:**

في ظل عدم وجود أي متدخل طلب السيد الرئيس المرور مباشرة إلى التصويت على هذه النقطة المتعلقة بالدراسة والتصويت على تحويل اعتمادات مالية مبرمجة في إطار الجزء الثاني من الميزانية.

مقرر رقم 437 بتاريخ 25 فبراير 2021

إن المجلس الجماعي لمدينة صفرو المجتمع في إطار دورته الاستثنائية لشهر فبراير 2021 والمنعقدة يوم الخميس 25 فبراير 2021 .

وطبقا لمقتضيات القانون رقم 113.14 المتعلق بالجماعات.

وبعد دراسته للنقطة المتعلقة بتحويل اعتمادات مالية مبرمجة في إطار الجزء الثاني من الميزانية.

وبعد اللجوء إلى عملية التصويت العلني والتي أسفرت على ما يلي:

- **عدد الأعضاء الحاضرين أثناء عملية التصويت : 27**
- **عدد الأصوات المعبر عنها : 27**
- **عدد الأعضاء الموافقين : 12**

وهم السادة:

1- جمال الفلالي

2- نور الدين لمزابي

3- أمين أحمد كمال

4- أحمد احمد الشريف

5- محمد العمراني

6- عبد الحي ونزار

7- عبد الحق شاكر العلوي

8- عبد الله كراكي

9- الولي العدلوني

10- المصطفى علوي محمدي محرز

11- فوزية أحصاد

12- عبد العزيز التقي العلوي

- **<u>عدد الأعضاء الرافضين</u>: 17**

وهم السادة:

1- عبد السلام بوهدون

2- محمد الداسي

3- امحمد الحيوني

4- إلهام شريقي

يقرر ما يلي:

رفض المجلس الجماعي لمدينة صفرو المجتمع في إطار دورة استثنائية المنعقدة في جلسة فريدة بتاريخ 25 فبراير 2021 بأغلبية الأصوات المعبر عنها النقطة المتعلقة بتحويل اعتمادات مالية مبرمجة في إطار الجزء الثاني من الميزانية.

الرئيس:

جمال الفلالي

الكاتب:

أحمد احمد الشريف

• **<u>النقطة الثالثة</u>: الدراسة والتصويت على تحويل اعتمادات مالية لتغيير اسم مشروع مبرمج سابقا:**

<u>- في البداية أفاد السيد الرئيس</u>، وكما سبق أن ذكر أن هذه النقطة تتعلق بالسوق المركزي باب المربع مضيفا أن المهندسة أنجزت الدراسة المتعلقة بالصفقة وقد أطلقت الصفقة إلى أن الإشكال الذي طرح يتمثل في الاختلاف في كلمة واحدة بين ما هو وارد بالصفقة وبين ما أشير إليه بالدراسة فقد ذكرت عبارة "إتمام" وعبارة "بناء" وبالتالي فالمطلوب من المجلس هو استدراك هذا الاختلاف في التعبير، وبتغيير اسم المشروع وجعله كالآتي: " أشغال بناء قيسارية فوق السوق المغطى" ولذلك فالمطلوب هو استدراك هذا الاختلاف في التعبير العالق بكلمة واحدة من أجل عدم تكبيد ميزانية الجماعة خسارة 30 مليون سنتيم إذا كنا نتكلم بالفعل عن ترشيد النفقات، ولكم واسع النظر.

- **بعد ذلك أعطيت الكلمة إلى السيد زكرياء ونزار، نائب رئيس اللجنة الدائمة المكلفة بالميزانية والشؤون المالية والبرمجة لتلاوة تقرير اللجنة الذي جاء على الشكل التالي:**

- السيد الرئيس،
- السيد الباشا،
- السيدات و السادة المستشارين،
- الحضور الكريم

• **العـــرض** :

اجتمعت اللجنة الدائمة المكلفة بالميزانية و الشؤون المالية و البرمجة بتاريخ 23 فبراير 2021 على الساعة العاشرة والنصف صباحا بمقر الجماعة، وبعد التأكد من عدم اكتمال النصاب القانوني تم تأجيل الاجتماع لمدة ساعة واحدة طبقا لما تنص عليه المادة 57 من القانون الداخلي للمجلس،

وبعد انصرام المدة الزمنية للتأجيل تم استئناف الاجتماع بمن حضر من الأعضاء، وقد لاحظت اللجنة أن هذه النقطة والمتعلقة بإتمام السوق المركزي باب المربع سبق أن تدارستها في دورة سابقة ورفضتها لإبداء تحفظها على جدوى المشروع وصوت ضدها المجلس الموقر، ونظرا لانعدام أي مستجد فإن اللجنة ترفضها لنفس التعليلات السابقة.

وللمجلس الموقر واسع النظر.

- **المناقشـــة**:

في ظل عدم وجود أية مداخلة لمناقشة هذه النقطة مر المجلس مباشرة إلى عملية التصويت.

مقرر رقم 438 بتاريخ 25 فبراير 2021

إن المجلس الجماعي لمدينة صفرو المجتمع في إطار دورته الاستثنائية لشهر فبراير 2021 والمنعقدة يوم الخميس 25 فبراير 2021 .

وطبقا لمقتضيات القانون رقم 113.14 المتعلق بالجماعات.

وبعد دراسته للنقطة المتعلقة بتحويل اعتمادات مالية لتغيير تسمية مشروع مبرمج سابقا.

وبعد اللجوء إلى عملية التصويت العلني والتي أسفرت على ما يلي:

- **عدد الأعضاء الحاضرين أثناء عملية التصويت : 30**
- **عدد الأصوات المعبر عنها : 30**
- **عدد الأعضاء الموافقين : 12**

وهم السادة:

1- جمال الفلالي

2- عبد نور الدين لمزابي

3- أمين أحمد كمال

4- أحمد احمد الشريف

5- محمد العمراني

6- عبد الحي ونزار

7- عبد الحق شاكر العلوي

8- عبد الله كراكي

9- الولي العدلوني

10- المصطفى علوي محمدي محرز

11- فوزية أحصاد

12- عبد العزيز التقي العلوي

- عدد الأعضاء الرافضين: 18

وهم السادة:

1- عبد السلام بوهدون

2- محمد الداسي

3- امحمد الحيوني

4- إلهام شريقي

5- فاطمة الواحي

يقرر ما يلي:

رفض المجلس الجماعي لمدينة صفرو المجتمع في إطار دورة استثنائية المنعقدة في جلسة فريدة بتاريخ 25 فبراير 2021 بأغلبية الأصوات المعبر عنها النقطة المتعلقة بتحويل اعتمادات مالية لتغيير تسمية مشروع مبرمج سابقا.

الرئيس:

جمال الفلالي

الكاتب:

أحمد احمد الشريف

- **<u>النقطة الرابعة</u>: الدراسة والتصويت على مشروع تعديلي للقرار الجبائي**
- **<u>المقـــرر</u>** : زكريـــاء ونـزار،

نائب رئيس اللجنة الدائمة المكلفة بالميزانية والشؤون المالية و البرمجة

- السيد الرئيس،
- السيد الباشا،
- السيدات و السادة المستشارين،
- الحضور الكريم

- **<u>العـــرض</u>** :

اجتمعت اللجنة الدائمة المكلفة بالميزانية و الشؤون المالية و البرمجة بتاريخ 23 فبراير 2021 على الساعة العاشرة والنصف صباحا بمقر الجماعة، وبعد التأكد من عدم اكتمال النصاب القانوني تم تأجيل الاجتماع لمدة ساعة واحدة طبقا لما تنص عليه المادة 57 من القانون الداخلي للمجلس، وبعد انصرام المدة الزمنية للتأجيل تم استئناف الاجتماع بمن حضر من الأعضاء.

وبعد اطلاع اللجنة على تفاصيل التعديل تبين أنه مرتبط بتحديد تسعيرات ملعب القرب المنجز من طرف الجهة وملعب كرة المضرب، وعلى اعتبار أن المجلس سبق وأن رفض عقد شراكة وكذا دفتر التحملات بالنسبة لملعب القرب وكذا إلغاء اتفاقية الشراكة لملعب كرة المضرب لأسباب موضوعية فإن اللجنة ترفض هذه النقطة.

وللمجلس الموقر واسع النظر.

• **المناقشة:**

بعد الانتهاء من تلاوة تقرير اللجنة تدخل السيد الرئيس، فأوضح أن التعديلات المراد إدراجها بالقرار الجبائي تتعلق بملعب القرب وملعب كرة المضرب، وكذا مناقشة نقطة متعلقة بالمطرح العمومي، حيث يتم إلقاء المخلفات به والتي تعمل الجماعة على جمعها، وكما هو معلوم فهناك توجه لتقليص و ترشيد نفقات الميزانية المتعلقة بالوقود والعتاد المستبدل " pièce de change "، فهذا المعطى كان يناقش منذ مدة طويلة إذ يقترح أن تؤدي الشاحنة المحملة بالمخلفات ثمن يقدر ب 20 درهم وبالإضافة إلى هذه التعديلات هناك أيضا الأمور المتعلقة بقطاع الاتصالات السمعي البصري أي الألياف البصرية، فقد توصلنا من السيد العامل بكتاب من أجل تكييف القرار الجبائي مع الرسم الجديد.

- بالنسبة لملاعب القرب، فقد سبق للمجلس أن ناقش الولوج إليها بالمجانية، فهل نعتمد المجانية؟ فقد تم اقتراح مجانية استغلال ملاعب القرب.

- بالنسبة لنادي كرة المضرب، فقد كان مرتبطا بإلغاء الاتفاقية المبرمة مع جمعية الأعمال الاجتماعية لموظفي وأطر وعمال جماعة صفرو، فمادام أن الاتفاقية ظلت قائمة وسارية المفعول فلم يعد للرسم الجبائي راهنية.

- النقطة الثالثة، تتعلق بالمطرح العمومي وبهذا الخصوص توجه بالسؤال التالي إلى السيد عبد الحي ونزار: هل هناك جدوى من أداء الشاحنات ثمن 20 درهم عن إلقاء الأتربة بالمطرح العمومي. **وفي معرض جوابه أكد السيد عبد الحي ونزار** أنه يصعب على أصحاب الشاحنات أداء أي مبلغ كرسم جبائي عن عملية إلقاء الأتربة بالمطرح العمومي، وقد اقترح إضافة مبلغ مقبول ومعقول برخصة البناء، وأضاف أن هذه العملية تطرح في حد ذاتها إشكالية حول الكيفية التي سيتم بها أداء هذا الرسم.

- بعد ذلك أعطيت الكلمة إلى السيد عبد العزيز التقي العلوي، حيث قال: لا مجال للحديث عن الزيادة في أي شيء لأن الظرفية لا تسمح بذلك والظرف الحالي صعب وبالتالي فكلمة الزيادة يجب إزالتها من القاموس في هذه الظرفية، وشكرا.

- تناول الكلمة بعده السيد أمين أحمد كمال، حيث أشار إلى أن الجماعة تعاني من هذه العملية المتعلقة بإلقاء مخلفات البناء بالمطرح العمومي حيث تسخر بشكل مستمر آلية الطراكس لهذه العملية وهي معطلة الآن، وقد اشتغلنا في مدن كبيرة كالرباط والدار البيضاء إذ تعمل على كراء المطرح العمومي و على ما أتذكر كان قد تم اقتراح أداء مبلغ 20 درهم للولوج

إلى المطرح لإلقاء مخلفات البناء، مضيفا أنه لا يمكن الزيادة في ثمن رخصة البناء المحددة بموجب القرار الجبائي، فمشكل المطرح العمومي نعيشه جميعا، وهذا هو السبب في طرح هذه النقطة، وشكرا.

- **تدخل السيد عبد الكريم البزيوي، قائلا:** يجب قراءة عواقب الأداء إذا كان هناك أداء، ففي تجربة سابقة كانت الشاحنات القادمة من مدينة فاس في اتجاه مدينة صفرو تلقي بمخلفات البناء على جنبات الطريق وعلى إثر ذلك تدخلت السلطة الإقليمية والمحلية فقامت بمنعها من إلقاء مخلفات البناء على جنبات الطريق، فإذا فرض الأداء سيعمدون إلى إلقاء مخلفات البناء بمواقع ما بين الفيلات، ولذلك وحتى لا تكون النتائج عكسية الإبقاء على المجانية، وهناك إمكانية للترشيد وذلك بالتقليل من تحرك السيارات الجماعية التي لا تقل أحدا فالملاحظ أنها تجوب الشوارع وهي فارغة وبالتالي في إطار الترشيد إضافة العمل على إضافة وقودها إلى وقود الطراكس، وشكرا.

- **تدخل السيد الرئيس، فأفاد:** لقد حز في أنفسكم كون جماعة صفرو من بين الجماعات التي تتوفر على سيارات نفعية، فهذا عجب، مضيفا أن المجلس سبق له أن برمج 100 مليون سنتيم حيث صوت لصالح شراء سيارات نفعية حتى تتمكن المصالح الجماعية واللجن من أداء مهامها الإدارية بفعالية و نجاعة، وعدم تعطيل معالجة مصالح المواطنين، فالحمد لله فكل قسم يتوفر على سيارة نفعية، واللجن تقوم بمهامها الإدارية في أحسن الظروف، ونظرا لعدم توفر السيارة لا تجتمع اللجن لأداء مهامها وبالتالي ينعكس ذلك سلبا على مصالح المواطنين، وبصراحة فأنا لم أستطع فهم هذا المنطق الذي تفكرون به.

بالرجوع إلى استكمال مناقشة هذه النقطة التي بصددها المجلس، فبالنسبة للألياف البصرية فهي ليست موضوع تغيير في الثمن، فالرسم المفروض عليها وحسب القرار الجبائي كان يؤدى سنويا، إنما وحسب الدورية التي توصلت بها الجماعة فهذا الرسم يتعين أن يؤدى كل ثلاثة أشهر، فهذا هو التعديل المطلوب لتكييف أداء هذا الرسم مع مقتضيات الدوريات والقوانين الجديدة، وبعد ذلك أوضح السيد الرئيس أنه بخصوص ملعب القرب فقد تكلمنا عن المجانية.

- بالنسبة لملعب كرة المضرب ليس ذي راهنية، وبالتالي يؤجل النظر فيه.

- بالنسبة للمطرح العمومي، يستشف من جميع التدخلات أن الظرفية لا تسمح بذلك كما أن الفكرة التي تقدم بها السيد أمين أحمد كمال والمتعلق بكراء المطرح العمومي فهي تتطلب إعداد دفتر للتحملات.

وبالتالي فالنقطة التي سنعرضها للتصويت تتعلق بالرسم المفروض على الألياف البصرية والتي أحالها علينا السيد العامل، حيث أداء الرسم المفروض عليها كل ثلاثة أشهر عوض أدائه سنويا. وهذا هو الإجراء المعمول به حاليا، إذن فهذا هو التعديل الذي نطرحه للتصويت، وقد أكد السيد الرئيس أن عملية التصويت تتعلق بتغيير القرار الجبائي في مجال الألياف البصرية لجميع متعهدي الاتصالات على أن يكون أداء الرسم المفروض عليها كل ثلاثة أشهر عوض أدائه سنويا وذلك من أجل الانضباط إلى القوانين الجاري بها العمل.

- بعد ذلك تدخل السيد زكرياء ونزار، حيث قال: هناك مغالطة في المداخلة بخصوص المجانية، فقد تدارسنا داخل اللجنة الدائمة المكلفة بالميزانية تحديد تسعيرة الولوج إلى هذه المنشآت، فدفتر التحملات يشير إلى تحديد التسعيرة، فاللجنة رفضت هذه النقطة من خلال عدم تحديد التسعيرة، وبالتالي الإبقاء على المجانية فأنتم لم تقترحوا المجانية بل اقترحتم من خلال هذه النقطة تحديد تسعيرة لولوج ملعب القرب وملعب كرة المضرب وبالتالي فهذه المعطيات هي التي عرضت على اللجنة لمدارستها.

- أجاب السيد الرئيس، قائلا: التسعيرة هي صفر درهم مضيفا أن "الصفر" يعتبر رقما، والذي اكتشفه أحد المفكرين العرب، وهذا شرف للعرب ولكن للأسف ظلوا قريبين منه. **تدخل السيد زكرياء ونزار، حيث أشار إلى رفض هذه النقط للإبقاء على المجانية. تدخل السيد الرئيس،** فأكد أن " الصفر" يعتبر رقما مبرزا أن الإخوان المنتمين لجهة السيد الرئيس هم من ناقشوا المجانية وتشبثوا بها خلال الدورة السابقة أما باقي الإخوان الآخرين لم تناقش لديهم هذه المسألة. **تدخل السيد زكرياء ونزار في إطار حوار ثنائي، حيث قال: إذن حين نرفض، فهذا يعني أننا نؤيد المجانية.**

- تدخل السيد الرئيس، فأوضح أن تلك التسعيرة فهي مرتبطة بدفتر التحملات، وأنت رفضت مناقشته.

- تدخل السيد زكرياء ونزار، قائلا: **لكي تبقى المجانية.**

- ردا على ذلك أجاب السيد الرئيس،قائلا: **لكي يبقى العبث.** تدخل السيد زكرياء ونزار، قائلا: أصلا فدفتر التحملات غير مصادق عليه، وأن العبث هو ما تقوله أنت وقد وصل بك الغرور إلى الاعتقاد أن كلامك منزه وبعبثك أرسلت البلدية إلى الهاوية، وهذا لنكون واضحين والعبث يظهر في عجز الميزانية الذي حققته ونحن ننأى بأنفسنا بأن ننزل في نقاشاتنا معك إلى هذا المستوى. تدخل السيد الرئيس،قائلا: **لأن فيها أمثالك الذين يصوتون بدون تفكير ضد**

مصالح الجماعة. تدخل السيد زكرياء ونزار، قائلا: أمثالك من قادوا الجماعة إلى الهاوية بغرورهم وبقلة معرفتهم و جهلهم بالقوانين فقادوا الجماعة إلى الهاوية وقادوا أيضا أنفسهم إلى الهاوية. **تدخل السيد الرئيس،قال: تصوت لعدم تغيير كلمة واحدة، وتضيع الجماعة في 30 مليون سنتيم وتصوت لعدم كراء مرافق جماعية مما يفوت على الجماعة مداخيل مهمة. تدخل السيد زكرياء ونزار،قائلا**: أنت من قام بإعداد دفاتر تحملات عوجاء تتضمن تقديرات مالية جد مرتفعة فلم يستطع أمامها أي شخص كراءها وعلى الرغم من طرحه عدة مرات ويرفض، المعارضة لا تقوم بإعداد أي شيء، فأنت من يضع أثمنة باهضة لكي لا يمر وأنت من يتحمل المسؤولية في ذلك وليس نحن، فأنت من يعلن عن السمسرة ولا يحضرها أحد. **تدخل السيد الرئيس، متسائلا: هل الرئيس من وضع تلك الأثمنة؟ فأوضح أن من وضع تلك الأثمنة هي لجنة المالية التي تشغل بها منصب نائب رئيس اللجنة وكذا لجنة الخبرة و التقييم، وبعد ذلك صوت عليها المجلس والرئيس لا يقوم إلا بتنفيذ مقررات المجلس. تدخل السيد زكرياء ونزار**، فأفاد إلى أنه تم تنبيه المجلس في حينه على أن الأثمنة فهي جد مرتفعة.

- تدخل السيد الرئيس، موضحا لماذا تحاسب الرئيس على تلك الأثمنة التي لم يضعها الرئيس، وبالتالي لماذا تغالط الناس؟ أجاب المتدخل، قائلا: لأنك قلت أن المعارضة هي السبب، وما كان عليك أن تقول ذلك.

- أفاد السيد الرئيس، موضحا أن الرئيس طرح على المجلس تخفيض الأثمنة إلا أن الأغلبية في المجلس المشكلة من المعارضة رفضت هذه العملية، فأنتم من رفض تخفيض الأثمنة. تدخل السيد زكرياء ونزار، قائلا: لا تحمل المعارضة مسؤولية سنتين من التأخير التي طالت هذا الملف، ولأسباب أخرى تقول بأن المعارضة هي التي وقفت حاجزا أمام عملية كراء المحلات التجارية. **تدخل السيد الرئيس، موضحا مرة أخرى أن تلك الأثمنة لم يضعها الرئيس وإنما لجنة الخبرة و التقييم هي التي وضعتها، وعلى رأس أعضائها الذين يفرضون الأثمنة ممثل إدارة الضرائب اعتمادا على عقود المقارنة. تدخل السيد زكرياء ونزار، متسائلا**: فلماذا تم تغيير الآن تلك الأثمنة؟**أجابه السيد الرئيس كون تلك المحلات التجارية لم يقبل أحد على كرائها. وردا على ذلك قال السيد زكرياء ونزار**: إذن فاللجنة التي وضعت تلك الأثمنة فقد كانت مخطئة، وهذه الملاحظة أدلينا بها منذ اللحظة الأولى وبحسن نية فإن تلك الأثمنة فهي جد مرتفعة مقارنة مع واقع السوق. **تدخل السيد الرئيس، قائلا: لا تكذب على الناس ولا تكذب علينا كأحياء، ويمكنك الكذب على الأموات. وردا على ذلك قال السيد زكرياء ونزار:**

أنا لا أكذب، فأنت الذي يكذب. **تدخل السيد الرئيس، قائلا: من العيب قول ذلك.** تدخل السيد زكرياء ونزار، قائلا: أنت الرئيس وأنت المسؤول عن هذه الأمور. أوضح السيد الرئيس، قائلا: **ليس من حقي المساس بالأثمنة التي وضعتها لجنة الخبرة و التقييم فيجب عليك أن تفهم هذه الأمور، فأنت مشروع رئيس ويجب أن تتكلم بنوع من المنطق.** أجاب السيد زكرياء ونزار **أن هذه مغالطة.** أوضح السيد الرئيس: أن الرئيس متبوع بتطبيق القوانين، مضيفا أن الرئيس متابع ببحث قضائي، فهل الرئيس يفعل كل شيء؟. **تدخل السيد زكرياء ونزار، فأشار إلى أنه بسبب خرق القانون تتعرض للمساءلة.** تدخل السيد الرئيس،قائلا: وحتى لا تغالطوا الناس فليس الرئيس هو من يحدد الأثمنة فهذه المسائل فالمجلس هو الذي يقررها والرئيس ينفذ، وبعد هذا الأخذ والرد في الكلام دعا السيد الرئيس المجلس للتصويت على تعديل القرار الجبائي فيما يتعلق بالألياف البصرية على أساس أداء الرسم المفروض كل ثلاثة أشهر كما تنص على ذلك الدورية الصادرة في هذا الشأن عوض أداء الرسم سنويا.

مقرر رقم 439 بتاريخ 25 فبراير 2021

إن المجلس الجماعي لمدينة صفرو المجتمع في إطار دورته الاستثنائية لشهر فبراير 2021 والمنعقدة يوم الخميس 25 فبراير 2021 .

وطبقا لمقتضيات القانون رقم 113.14 المتعلق بالجماعات.

وبعد دراسته للنقطة المتعلقة بمشروع تعديلي للقرار الجبائي.

وبعد اللجوء إلى عملية التصويت العلني والتي أسفرت على ما يلي:

- **عدد الأعضاء الحاضرين أثناء عملية التصويت : 30**
- **عدد الأصوات المعبر عنها : 30**
- **عدد الأعضاء الموافقين : 12**

وهم السادة:

1- جمال الفلالي

2- عبد نور الدين لمزابي

3- أمين أحمد كمال

4- أحمد احمد الشريف

5- محمد العمراني

6- عبد الحي ونزار

7- عبد الحق شاكر العلوي

8- عبد الله كراكي

9- الولي العدلوني

10- المصطفى علوي محمدي محرز

11- عبد العزيز التقي العلوي

12- فوزية أحصاد

- عدد الأعضاء الرافضين: 16

وهم السادة:

1- عبد السلام بوهدون

2- محمد الداسي

3- امحمد الحيوني

4- إلهام شريقي

5- فاطمة الواحي

يقرر ما يلي:

رفض المجلس الجماعي لمدينة صفرو المجتمع في إطار دورة استثنائية المنعقدة في جلسة فريدة بتاريخ 25 فبراير 2021 بأغلبية الأصوات المعبر عنها النقطة المتعلقة بتعديل القرار الجبائي.

الرئيس: **الكاتب:**

جمال الفلالي **أحمد احمد الشريف**

- **<u>النقطة الخامسة</u> : الدراسة و التصويت على تعديل دفتر التحملات المتعلق بكراء محلات المركب التجاري باب المربع غير المخصصة لإعادة الإيواء:**

<u>- في البداية أشار السيد الرئيس</u> إلى أن هذه النقطة يتم طرحها من جديد على أنظار المجلس وبسبب عدم الإقبال على كراء محلات المركب التجاري باب المربع غير المخصصة لإعادة الإيواء، طلب من لجنة الخبرة والتقييم إعادة النظر في تخفيض الأثمنة. مضيفا وكما سمع بذلك المجلس سابقا فقد تخلل عمل اللجنة حوار ساخن بين السيد الباشا والمجلس من جهة وممثل إدارة الضرائب من جهة أخرى، وعلى إثر أشغال الدورة السابقة فقد تم تكوين لجينة تضم تمثيلية جميع الهيآت المكونة للمجلس، وقد وجدنا أن الأثمنة المطروحة المقترحة فهي جد معقولة ولكن ممثل الضرائب ارتأى أن تكون خاضعة لمنطق معين حيث اقترح تخفيض ثمن الأكرية بنسبة 20% وتخفيض ثمن المبلغ الجزافي بنسبة 30% ، وقد طلب منا الإخوان خلال الدورة السابقة إعطاءهم مهلة لدراسة المعطيات الجديدة المتعلقة بهذا الموضوع، متمنيا أن يكونوا قد قاموا بدراسته، وهذا ما دعا إلى إدراج هذه النقطة بجدول أعمال هذه الدورة الاستثنائية.

وقبل تلاوة تقرير اللجنة الدائمة المكلفة بالمرافق العمومية والخدمات ذكر السيد الرئيس بتسجيل تحفظ السيد عبد الحق شاكر العلوي بصفته رئيسا لفريق العدالة والتنمية عن رئيس هذه اللجنة.

<u>- تدخل السيد رضوان الفرودي، رئيس اللجنة الدائمة المكلفة بالمرافق العمومية و الخدمات، حيث قال:</u> تحفظ السيد عبد الحق شاكر العلوي فهو مسجل، وللتصحيح أطلب منه ألا يجيبني، وإذا كان سيجيبني فلن أتكلم وذلك من أجل إطلاعه على الحيثيات القضائية المتعلقة بمسألة اللجن الدائمة، حيث ربح هذا الملف ابتدائيا، وهو الآن في مرحلة الاستئناف، وبعد ذلك شرع في تلاوة تقرير اللجنة الدائمة المكلفة بالمرافق العمومية والخدمات والذي جاء على الشكل التالي:

- السيد الرئيس،
- السيد الباشا،
- السيدات و السادة المستشارين،
- الحضور الكريم

- **العــرض** :

بعد التأكد من عدم توفر النصاب القانوني في الموعد المحدد لاجتماع اللجنة الدائمة المكلفة بالمرافق العمومية و الخدمات يومه الأربعاء 24 فبراير 2021 على الساعة العاشرة صباحا بمقر الجماعة، وطبقا لما تنص عليه المادة 57 من القانون الداخلي للمجلس فقد تم تأجيل انعقاد الاجتماع لمدة ساعة واحدة. وبعد انصرام المدة الزمنية للتأجيل باشرت اللجنة أعمالها بمن حضر من أعضائها، وذلك لمدارسة النقطة المتعلقة بالدراسة والتصويت على تعديل دفتر التحملات المتعلق بكراء محلات المركب التجاري باب المربع غير المخصصة لإعادة الإيواء.

وفي هذا الإطار وبعد اطلاع السادة أعضاء اللجنة على المبالغ الافتتاحية للسومة الكرائية الشهرية وكذا المبالغ الجزافية عند الكراء لأول مرة كما هي محددة بدفتر التحملات المتعلق بكراء محلات المركب التجاري باب المربع غير المخصصة لإعادة الإيواء وكذا الاطلاع على اقتراحات اللجنة الإدارية للخبرة والتقييم بخصم نسبة 20% من المبلغ الافتتاحي للسومة الكرائية الشهرية المحددة وكذا بخصم نسبة 30 % من المبلغ الجزافي عند الكراء لأول مرة بحسب ما هو وارد بدفتر التحملات المتعلق بكراء محلات المركب التجاري باب المربع غير المخصصة لإعادة الإيواء لكن أعضاء اللجنة تشبثوا بالمبالغ التي سبق اقتراحها خلال اجتماع اللجنة المحلية المختلطة بتاريخ 18 يناير 2021.

ولمجلسكم الموقر واسع النظر.

• **المناقشــة:**

- في البداية أعطيت الكلمة للسيد نور الدين لمزابي، حيث قال: أظن أن السيد الباشا لديه كلمة بخصوص هذا الموضوع مضيفا أن الإخوان قرروا رفض هذه النقطة وقد أضحت لديهم عملية الرفض أوتوماتيكية، فالمبالغ المقترحة خلال اجتماع ممثلي المجلس والسيد الباشا الكل اعتبرها مبالغ معقولة، إنما أثناء تداول المقترح داخل لجنة الخبرة و التقييم تشبث ممثل إدارة الضرائب بموقفه الرافض من الناحية القانونية على تخفيض الأثمنة بنسب كبيرة، وبالتالي فقد ظلت أثمنة الكراء في نفس مستوى المعايير المعتمدة، اللهم الزيادة الملحوظة في المبالغ الجزافية وكمثال على ذلك فقد تم اقتراح 1000,00 درهم كسومة اقتراحية إلا أن ممثل إدارة الضرائب اقترح 1200,00 درهم، وأعتقد أن هذا الفارق المتمثل في 200 درهم لن يكون عائقا أمام المستثمر في المحلات التجارية، وللعلم فهناك محلات تجارية بنفس المنطقة أثمنة كرائها جد مرتفعة، مشيرا أنه مع الإخوان بخصوص المبالغ التي تم اقتراحها ولكن إذا فرضت أثمنة لجنة الخبرة والتقييم، فما هو الحل المناسب لإخراج محلات المركب التجاري باب المربع غير المخصصة لإعادة الإيواء إلى حيز الوجود؟ فهل ستظل الوضعية على حالتها التي توجد عليها الآن . اللهم إذا كان للإخوان رأي آخر خلال المجلس المقبل، مضيفا أن بعضهم بدؤوا يتدربون على شغل منصب الرئاسة.

- تدخل السيد الرئيس، متوجها إلى المتدخل باستفهام: فهل تنتظر من الإخوان الاقتناع بما تقدمت به؟ لأن برنامجهم أصبح واضحا.

- استأنف السيد نور الدين لمزابي كلامه، قائلا: الاقتراح الذي تقدم به السيد الباشا كان واضحا وعلى أساسه تم فتح النقاش داخل لجنة الخبرة والتقييم.

- تدخل السيد الرئيس، فأفاد إلى أنه من الصعب تغيير نهج برنامج الإخوان، فهم يحتاجون إلى « formatage ".

- تدخل السيد نور الدين لمزابي، قائلا: سأختم كلامي بما يلي: " لا حول ولا قوة إلا بالله العلي العظيم، حسبي الله ونعم الوكيل".

في الأخير تدخل السيد الرئيس، قائلا: إن الذي يتخذ قرارا يحاول أن يبرره فقط. وفي النهاية عرض السيد الرئيس للتصويت هذه النقطة المتعلقة بتعديل دفتر التحملات المتعلق بكراء محلات المركب التجاري باب المربع غير المخصصة لإعادة الإيواء.

مقرر رقم 440 بتاريخ 25 فبراير 2021

إن المجلس الجماعي لمدينة صفرو المجتمع في إطار دورته الاستثنائية لشهر فبراير 2021 والمنعقدة يوم الخميس 25 فبراير 2021 .

وطبقا لمقتضيات القانون رقم 113.14 المتعلق بالجماعات.

وبعد دراسته للنقطة المتعلقة بتعديل دفتر التحملات المتعلق بكراء محلات المركب التجاري باب المربع غير المخصصة لإعادة الإيواء.

وبعد اللجوء إلى عملية التصويت العلني والتي أسفرت على ما يلي:

- **عدد الأعضاء الحاضرين أثناء عملية التصويت : 28**
- **عدد الأصوات المعبر عنها : 28**
- **عدد الأعضاء الموافقين : 12**

وهم السادة:

1- جمال الفلالي

2- عبد نور الدين لمزابي

3- أمين أحمد كمال

4- أحمد احمد الشريف

5- محمد العمراني

6- عبد الحي ونزار

7- عبد الحق شاكر العلوي

8- عبد الله كراكي

9- الولي العدلوني

10- المصطفى علوي محمدي محرز

11- فوزية أحصاد

12- عبد العزيز التقي العلوي

- عدد الأعضاء الرافضين: 16

وهم السادة:

1- عبد السلام بوهدون

2- محمد الداسي

3- امحمد الحيوني

4- إلهام شريقي

يقرر ما يلي:

رفض المجلس الجماعي لمدينة صفرو المجتمع في إطار دورة استثنائية المنعقدة في جلسة فريدة بتاريخ 25 فبراير 2021 بأغلبية الأصوات المعبر عنها النقطة المتعلقة بتعديل دفتر التحملات المتعلق بكراء محلات المركب التجاري باب المربع غير المخصصة لإعادة الإيواء.

الرئيس: **الكاتب:**

جمال الفلالي **أحمد احمد الشريف**

- **النقطة السادسة : الدراسة و التصويت على مشروع الاتفاقية الخاصة بإنجاز المطرح المراقب لصفرو:**
- **المقـــرر** : فؤاد يوشامة،

رئيس اللجنة الدائمة المكلفة بالتعمير وإعداد التراب والبيئة و تنظيم السير والجولان

- السيد الرئيس،
- السيد الباشا،
- السيدات و السادة المستشارين،
- الحضور الكريم

- **العـــرض** :

بعد عدم توفر النصاب القانوني في الموعد المقرر للاجتماع المشترك بين اللجنة الدائمة المكلفة بالتعمير و إعداد التراب و البيئة و تنظيم السير والجولان واللجنة الدائمة المكلفة بالمرافق العمومية و الخدمات يومه الأربعاء 24 فبراير 2021 على الساعة العاشرة صباحا بمقر الجماعة، فقد تم تأجيل انعقاد الاجتماع لمدة ساعة واحدة طبقا لمقتضيات المادة 57 من القانون الداخلي للمجلس، وبعد انصرام المدة الزمنية للتأجيل، فقد باشرت اللجنتان أعمالهما بمن حضر من أعضائهما،

وبعد القراءة المتأنية لبنود الاتفاقية موضوع النقاش، اقترحت اللجنتان إرجاء القرار إلى الجلسة العامة لتعميق النقاش وذلك لعدم وضوح الرؤية بشأن هذه الاتفاقية للأسباب التالية:

1- المبالغ المرصودة في الاتفاقية، وخاصة البند الثالث كلفة المشروع غير واضحة وغير مفصلة حسب الشركاء مع غياب حصة باقي الشركاء.

2- معرفة مآل الاتفاقية المبرمة السابقة.

3- اعتبار هذه الاتفاقية المدرجة ملحقا ثانيا وليست اتفاقية جديدة.

4- معرفة مآل المبالغ المرصودة من طرف الشركاء في الاتفاقية الأولى بما في ذلك حصة جماعة صفرو.

5- معرفة الصعوبات التي اعترضت تنفيذ الاتفاقية الأولى حتى الآن.

ولمجلسكم الموقـر واسـع النظـر.

• **المناقشة:**

- بداية تدخل السيد الرئيس، فأشار إلى أن هذه الاتفاقية تتعلق بمبلغ مليار سنتيم الإضافي لوزارة البيئة الذي سبق الحديث عنه في دورة سابقة، فهذه الاتفاقية تعتبر ملحقا للاتفاقية الأولى وليست اتفاقية جديدة والتي بموجبها ستعبئ وزارة البيئة 10 مليون درهم كمبلغ ينضاف إلى حصة مساهمتها الأولى المقدرة ب 22 مليون درهم، مضيفا أن الاتفاقية الأصلية لازالت على حالها بنفس الشركاء وكذا حصص مساهمتهم. وكما تعلمون فبعد أن تمت الصفقة التي نالتها شركة " ECOMED " فعلى إثر ذلك تم إعداد الملف من أجل المصادقة عليه من طرف وزارة الداخلية، حيث طلبت منا هذه الأخيرة العمل على تغيير شكل الاتفاقية بدعوى أن التكلفة الإجمالية لإنجاز المشروع فهي مرتفعة جدا، مقارنة مع مدن أخرى من حجم مدينة صفرو ولكن الإشكال الذي طرح والمتعلق بحجم كمية النفايات المنزلية اعتبرت قليلة " TONNAGE ". وقد تم التفكير في إفراغ حمولة النفايات لمدينة صفرو بالمطرح المراقب لمدينة فاس، وعلى إثر ذلك تم ربط الاتصال بوزارة الداخلية وبمجلس مدينة فاس الذي وافق في إحدى دوراته على مقترح تمكين مدينة صفرو من إفراغ حمولة نفاياتها المنزلية بالمطرح العمومي المراقب لمدينة فاس بسومة 50 درهم، وقد كان هذا المبلغ مغريا، وهذا راجع لكون الصفقة التي أبرمتها مدينة فاس في هذا المجال صفقة قديمة و مشجعة ولكن تفاجأنا في نهاية المطاف، بتدخلات نجهل طبيعتها والتي جعلت وزارة البيئة تطلب منا غض النظر على هذا الطرح ولم يفسر لنا الأمر بوضوح. ولكن يمكنك أن تفهم ما بين السطور هذه المسألة وبالتالي كان لابد من البحث عن حل ثالث يتمثل في بناء المطرح العمومي المراقب الذي تم إنجازه في بعض المدن، وقد اعتمدنا هذا المقترح. حيث طلبنا من وزارة البيئة إعداد دراسة لهذا المشروع بحكم تعاقدها مع مكاتب للدراسات. وبالفعل فقد تم إنجاز الدراسة المطلوبة مع إعداد دفتر للتحملات، وأيضا كلفة المشروع التقديرية والذي يوجد الآن في مرحلة الإعلان عن انطلاق إنجاز المشروع إلا أن المشكل الذي يعترضه يكمن في عدم فتح الطريق المؤدية إلى المطرح العمومي المراقب. فبالنسبة لمدينة صفرو فقد اتبعت مسطرة نزع الملكية لفتح تلك الطريق في حين سلكت الجماعات القروية الأخرى الطرق الودية مع أصحاب العقارات لفتح تلك الطريق، حيث أبدوا موافقتهم والتزامهم بالسماح بفتح تلك الطريق. إلا أن المشكل المتبقي يكمن في أن الطريق التي سيتم فتحها في شطر معين تمر بين ضيعتين تابعتين للأوقاف. وقد كانت هذه المسألة موضوع اجتماعات مطولة، وقد طلبت الأوقاف أن توجه إليها رسالة في الموضوع تتضمن كل الحيثيات والمعطيات

من أجل السماح بتمرير تلك الطريق، وبالفعل فقد تم توجيه الرسالة المطلوبة . ولا زلنا ننتظر جواب وزارة الأوقاف والشؤون الإسلامية في الموضوع، وبالتالي فإن صفقة هذا المشروع فهي متوقفة على إعطاء انطلاق الأشغال لتنفيذه. وفي إطار هذه العملية فقد كان النقاش متواصلا **بشكل دائم مع وزارة البيئة، حيث سيتم بناء جناحين، فبمجرد بناء المحطة الأولى سيتم** الشروع في استعماله لاستقبال حمولة النفايات المنزلية وفي نفس الوقت يشرع في بناء المحطة الثانية وهكذا دواليك إلى حين بناء المحطة الرابعة كمكونات للمطرح العمومي المراقب وهذا ما دعا وزارة البيئة إلى الزيادة في اعتماداتها المالية وفي نفس الوقت فوزارة الداخلية بدورها مطالبة بالزيادة في حصة مساهمتها لانجاز هذا المشروع، فهذا الملحق يتعلق فقط بموافقة المجلس على قبول زيادة 10 مليون درهم إلى حصة المساهمة الأولى لوزارة البيئة ولكم واسع النظر.

- تناول الكلمة بعده السيد فؤاد بوشامة، حيث قال: أن هذا الموضوع يحتاج إلى مزيد من التوضيحات،مضيفا أن الوثيقة التي كانت بين أيديهم البارحة لا تشير إلى أنها ملحق اتفاقية ولو أنها كانت كذلك فلن يتم إدراجها ضمن نقط جدول الأعمال حيث أن صيغة النقطة التي نحن بصدد مناقشتها تشير إلى الاتفاقية الخاصة بإنجاز المطرح العمومي المراقب وليس إلى ملحق الاتفاقية وبالتالي فهي اتفاقية جديدة حيث بعد دراستها داخل اللجنة الدائمة المختصة أبدت ملاحظاتها حولها.

- تدخل السيد الرئيس، فأفاد أن هذه الوثيقة فهي ملحق اتفاقية.

- وقد طلب **السيد فؤاد بوشامة** من السيد الرئيس التأكد من ذلك.

- ثم أشار السيد الرئيس إلى أن أطراف الاتفاقية هم:

- وزير الطاقة و المعادن.
- وزير الداخلية.
- وزير الاقتصاد.
- عامل إقليم صفرو.
- جماعة صفرو.

مضيفا أنه ربما قد وقع إغفال للإشارة على أنها ملحق اتفاقية، كما أن الأطراف الأخرى المتمثلة في الجماعات الأخرى غير مشار إليها بهذه الوثيقة على اعتبار أن مجموعة الجماعات فوضت أمر

هذا الموضوع لجماعة مدينة صفرو، وبعد ذلك قام السيد الرئيس باطلاع أعضاء المجلس على كلفة المشروع وهي على الشكل التالي:

- وزارة البيئة والمعادن : حصة مساهمتها تقدر ب 27 مليون درهم موزعة على الشكل التالي: 10 مليون درهم سنة 2020 و 17 مليون درهم تم تحويلها سنة 2010 وبالتالي فالأمر يتعلق بالحديث عن الاتفاقية الأولى. حصة وزارة الداخلية تقدر ب 6 مليون درهم فقط.

- تدخل السيد فؤاد بوشامة، فأوضح أن مساهمة وزارة الداخلية غير مذكورة بهذه الاتفاقية موضوع مناقشة المجلس.

- تدخل السيد الرئيس، فأكد أن حصة مساهمة وزارة الداخلية فهي مذكورة بالاتفاقية السابقة مضيفا أنه متأكد من أن الوثيقة تعتبر ملحقا للاتفاقية الأصلية الأولى، وربما قد يكون هذا الإغفال خطأ مطبعيا، مضيفا لقد ترددت كثيرا على الوزارة لأجل هذه الوثيقة بعد أن قطعوا معي وعدا بخصوصها. ومن يعدني بشيء فهو يندم عليه بسبب إلحاحي وإصراري على تحقيقه وأكيد أنها ملحق اتفاقية وسنصحح هذا الإغفال عند التصويت على هذه الوثيقة على أنها ملحق اتفاقية، وليست اتفاقية جديدة.

- بعد ذلك أعطيت الكلمة إلى السيد عبد السلام بوهدون، حيث قال: أن لديه تساؤل بسيط حول مبلغ مليار سنتيم الذي تكلمتم عنه في تدخلكم السيد الرئيس فهل لدينا ما يفيد بأننا توصلنا بهذا المبلغ المتمثل في مليار سنتيم أو برسالة تثبت توصل الجماعة بهذا المبلغ؟ وشكرا.

- أوضح السيد الرئيس أنه لكي تتوصل الجماعة بهذا المبلغ المتمثل في مليار سنتيم، فعلى المجلس الموافقة على هذه الوثيقة، فالوزارة المعنية هي التي أعدت هذه الوثيقة وقد أبدت موافقتها على هذا المبلغ ضمن إطار البرنامج الوطني للنفايات، فهذه الوثيقة وجهت من طرف وزارة الطاقة والمعادن وأحالها السيد العامل على المجلس لكي يوافق عليها، ثم ذكر السيد الرئيس بمساهمة الوزارة المعنية في كلفة المشروع بالإسهام ب 10 مليون درهم سنة 2020 و 17 مليون درهم سنة 2010 وقد أوضح أن حصة مساهمة الوزارة المعنية تقدر ب 22 مليون درهم موزعة كالآتي: 17 مليون درهم لإنجاز المطرح العمومي المراقب الجديد و 5 مليون درهم لإغلاق المطرح العمومي القديم، وبعد ذلك أفاد السيد الرئيس أن الوزارة المختصة التي أعدت هذه الوثيقة وأن مجلسه الإداري قد أبدى موافقته على إضافة 10 مليون درهم في إطار البرنامج الوطني للنفايات. وقد أحيلت على المجلس الجماعي لمدينة صفرو من أجل الموافقة

على هذه الوثيقة، وبعد توقيع الشركاء سيحول هذا المبلغ لفائدة إنجاز مشروع المطرح العمومي المراقب الجديد.

- تدخل السيد عبد السلام بوهدون، حيث أوضح وحسب معرفته عندما يكون الأمر يتعلق باتفاقية يتم توجيه رسالة في الموضوع حيث في عهدة رئاسة السيد عبد اللطيف معزوز توصلت الجماعة برسالة تشير إلى مبلغ 9 مليار سنتيم، حيث طلب من الجماعة وضع مخططها مع البحث عن شركاء آخرين للإسهام في إنجاز المشروع وبالتالي يجب أن تكون هناك وثيقة واضحة تثبت بالملموس أن الجماعة ستتوصل بمبلغ مليار سنتيم وليس إحالة هذه الوثيقة على المجلس من أجل الموافقة عليها، وبعد ذلك إضافة هذا المبلغ إلى حصة مساهمة الوزارة المعنية وربما غدا تقول الوزارة بأنها لا تتوفر على هذا المبلغ الإضافي، وستكون آنذاك الجماعة في مأزق البحث عن موارد مالية لدى جهات أخرى، وشكرا.

- تدخل السيد الرئيس، فأوضح أن الرسالة التي تكلم بخصوصها السيد عبد السلام بوهدون فوزارة الداخلية هي التي تلجأ إلى اعتماد تلك الطريقة والتي تخبر من خلالها الجماعة بأنها قد وافقت على حصة مساهمتها في إنجاز المشروع والمقدرة ب 9 مليار سنتيم وتطلب من الجماعة البحث عن شركاء آخرين، وقد أشار إلى أن المتدخل قد واكب المجلس بشأن برنامج التأهيل الحضري، حيث لم توجه أية وزارة رسالة إخبارية لجماعة صفرو تضمنها حصة مساهمتها وبالتالي فوزارة الداخلية هي الوحيدة التي توجه رسالة موافقتها على حصة مساهمتها في إنجاز المشروع، وفي نفس الوقت تطلب من الجماعة العمل على تعبئة باقي الشركاء للإسهام في إنجاز المشروع، مضيفا أن الجماعة عليها أن تتشبث بمبلغ 10 مليون درهم الذي ستضيفه الوزارة المختصة إلى حصتها الأولى من خلال الموافقة على هذه الوثيقة، وبعد ذلك عرض السيد الرئيس الاتفاقية موضوع المناقشة للتصويت على أساس أنها ملحق للاتفاقية السابقة.

مقرر رقم 441 بتاريخ 25 فبراير 2021

إن المجلس الجماعي لمدينة صفرو المجتمع في إطار دورته الاستثنائية لشهر فبراير 2021 والمنعقدة يوم الخميس 25 فبراير 2021 .

وطبقا لمقتضيات القانون رقم 113.14 المتعلق بالجماعات.

وبعد دراسته للنقطة المتعلقة بمشروع الاتفاقية الخاصة بإنجاز المطرح المراقب لصفرو.

وبعد اللجوء إلى عملية التصويت العلني والتي أسفرت على ما يلي:

- **عدد الأعضاء الحاضرين أثناء عملية التصويت : 29**
- **عدد الأصوات المعبر عنها : 29**
- **عدد الأعضاء الموافقين : 12**

وهم السادة:

1- جمال الفلالي

2- عبد نور الدين لمزابي

3- أمين أحمد كمال

4- أحمد احمد الشريف

5- محمد العمراني

6- عبد الحي ونزار

7- عبد الحق شاكر العلوي

8- عبد الله كراكي

9- الولي العدلوني

10- المصطفى علوي محمدي محرز

11- فوزية أحصاد

12- عبد العزيز التقي العلوي

- <u>عدد الأعضاء الرافضين</u>: 17

وهم السادة:

1- عبد السلام بوهدون

2- محمد الداسي

3- امحمد الحيوني

4- إلهام شريقي

5- فاطمة الواحي

يقرر ما يلي:

رفض المجلس الجماعي لمدينة صفرو المجتمع في إطار دورة استثنائية المنعقدة في جلسة فريدة بتاريخ 25 فبراير 2021 بأغلبية الأصوات المعبر عنها النقطة المتعلقة بمشروع الاتفاقية الخاصة بإنجاز المطرح المراقب لصفرو.

الرئيس:

جمال الفلالي

الكاتب:

أحمد احمد الشريف

وبعد الانتهاء من عملية التصويت تناول الكلمة السيد عبد الحق شاكر العلوي، حيث قال: بأنه يحتج على المرور مباشرة إلى عملية التصويت بعد أن قدمت اللجنة تقرير تداولها في هذه النقطة، مضيفا أن لديه ما يفيد النقاش في هذه النقطة وبالتالي يجب التداول في شأنها لأن هذه النقطة لها أهميتها ولا تستحق التصويت ضد مليار سنتيم حيث ساكنة حي بودرهم تعاني من المطرح العمومي بطريق المنزل لأن الإخوان لا يقطنون بتلك المنطقة بل بمنطقة الفيلات وبمناطق أخرى، ثم قال: أطالب بحقي في التداول سواء تم التصويت على هذه النقطة أم لم يتم. أستسمح أن نضع رجلا على رجل أخرى و نضحك على من يتقاتل ، أستسمح لدي حق أن أتكلم عن هذه المسألة، فهذا المشروع لا يعود لهذا المجلس فمنذ سنة 2010 ونحن نكافح من أجل تحقيقه، مضيفا أن اللجنة يقرر فيها شخص أو اثنان فقد اطلعت على الاتفاقية ولدينا مجموعة من الملاحظات بشأنها، ومجموعة أخرى من المسائل التي سنتحدث عنها، ونقول فعلا أن هذا المشروع لا يعود للرئيس الحالي جمال الفلالي وإنما إلى مجلس سنة 2009، وقد كان هذا المشروع مشتركا بين جميع برامج الأحزاب كلها، حيث قدمت وعود لساكنة حي بودرهم على أساس إيجاد حل لمعاناتهم من المطرح العمومي القريب منهم، ونأتي الآن و نضحك وننشط ونستهزئ ، فالذي أحز في نفسي هو من يضع رجلا فوق رجل أخرى وهو منشغل بهاتفه النقال ويصوت ضد مطرح عمومي مراقب هو في صالح المدينة كلها، والله يكون في عون ساكنة حي بودرهم وكلكم كمستشارين وأحزاب سياسية كنتم تتصلون بساكنة هذا الحي في عهد السيد عبد اللطيف معزوز وتقدمون لها وعود بإيجاد حل لمعاناتهم من المطرح العمومي القريب من الحي السكني بودرهم، والآن يتم التصويت ضد مبلغ مليار سنتيم كمبلغ إضافي، فالتاريخ سيحاسبك إذا كان لديك تاريخ. وأنا قلبي على من يتوفر على تاريخ، ويموت من أجل هذه المدينة والآن لا يريدون قول كلمة حق، أما الذي لا تاريخ له فهو معروف، مؤكدا أن المطرح العمومي هو مطلب ساكنة مدينة صفرو، فالذي يشهده هذا المجلس فهو منكر" والله يسمحنا من ساكنة حي بودرهم"، فهذه فرصة ذهبية لجميع الأحزاب السياسية بغض النظر عن الألوان، وعلى الرغم من ذلك يتم تفويتها "الله يأخذ الحق فينا جميعا".

- بعد ذلك أعطيت الكلمة إلى السيد حسان حيضر، حيث قدم الشكر إلى السيد الرئيس وإلى السيد عبد الحق شاكر العلوي . وهنا تدخل السيد عبد الحق شاكر العلوي، فطلب من المتدخل ألا يشكره مضيفا أنه يتكلم مع السيد الرئيس ومع الساكنة. استأنف السيد

حسان حيضر، كلامه قائلا: أسحب الشكر الذي تقدمت به للسيد عبد الحق شاكر العلوي، مضيفا بالنسبة لهذه النقطة فقد تمت عملية المصادقة عليها، وأثناء عملية التصويت رفع السيد عبد الحق شاكر العلوي يده. **تدخل هذا الأخير، مشيرا إلى أن الرئيس هو الذي ينبه عليه إذا خرق القانون، مضيفا أنه لن يسمح في حقه في التداول. أفاد السيد حسان حيضر** لهذا الأخير أن التداول في شأن هذه النقطة قد تم ولم تطلب الكلمة للتداول، ومشيرا إلى أنه يتكلم مع السيد الرئيس موضحا أن باب التداول فتح وتمت مناقشة هذه النقطة قبل المرور إلى عملية التصويت، وبالنسبة إلي لم أكن أرغب في التدخل لأن تاريخ هذا الملف نعرفه، فمنذ خروجنا من المجلس السابق فالصفقة كانت قد تمت، فشركة واحدة هي التي شاركت في الصفقة، وقد أشير أثناء عملية تسليم السلط الموقع بأن اعتمادات مشروع المطرح البلدي فهي مبرمجة وقد شارك في الصفقة شركة وحيدة، وقد رفضنا هذا لأننا أردنا أن تكون المنافسة بخصوص نيل هذه الصفقة وبقي هذا الملف على حاله إلى أن أتى السيد الرئيس وهذا ربما يعرفه لأنه هو الذي فتح الصفقة وبالتالي فقد توقفت هذه العملية، نحن نقول بأن هذه الاتفاقية التي جاءت في آخر يوم من عمر هذا المجلس، وهي غير محددة في الأرقام مع العلم أن جميع الاتفاقيات التي صادق عليها المجلس فلا يمكن أن تتم المصادقة على اتفاقية غير محددة بالأرقام، وعدم تحديد المساهمين فيها، وحصة مساهمتهم وبالتالي فليس هناك مجال للموافقة على الاتفاقية، وبعد ذلك ننظر في الاعتمادات التي سنوفرها للجماعة. فبالنسبة إلينا فالصفقة قد تمت وربما اليوم كنا سنكون في وضعية استغلال المطرح العمومي المراقب في المستوى العالي، فهذه الأمور لم تتم وبالتالي لا يجب أن نحمل المسؤولية لأناس آخرين والتاريخ يشهد على الجميع ويمكننا الآن عرض على أنظار الناس ملف الصفقة، السيد الرئيس قال بإشارة على أنه كانت هناك تدخلات أخرى نحن لا نعرفها ولكن بالنسبة إلينا فقد تركنا الملف جاهزا ينتظر فقط إعادة الصفقة. وبعد أن ناقشنا السيد الرئيس حول هذه المسألة فقال بأن يكون مطرحا موحدا بمدينة فاس تفرغ به جماعة صفرو حمولة نفاياتها المنزلية،فهذه العملية فهي مبررة ولكن أن تحمل المسؤولية لأحد نتائج هذا العمل فلا أحد يمكنه أن يتحمل مسؤولية ذلك، وكما قلتم فالتاريخ يشهد على الجميع، ولهذا فهذه النقطة قد تم التصويت عليها، فلا داعي للمزايدات فيما بيننا. **تدخل السيد عبد الحق شاكر العلوي، قائلا: المزايدات هي التي تقوم بها الآن.** طلب السيد حسان حيضر من السيد الرئيس ألا يقاطع كلامه المتدخل، مشيرا إلى أننا نتكلم عن مليار سنتيم وهو لا يزال في الخيال في حين كنا

نتوفر على 2 مليار و 100 مليون سنتيم مودعة في حساب قطاع البيئة، ونتكلم الآن على مليار سنتيم، فنحن نتكلم إذن عن الخيال وليست هناك اتفاقية، فهذا الكلام هو فقط من باب الديماغوجية.

- بعد ذلك أعطيت الكلمة على السيد عبد العزيز التقي العلوي، حيث قال: أريد فقط أن أعرف ما إذا كان القانون التنظيمي المتعلق بالجماعات قد تغير على أساس فتح باب المناقشة بعد عملية التصويت، وللإشارة أسي عبد الحق شاكر العلوي، فهؤلاء الناس رفضوا مشاريع كثيرة منذ سنة ونصف، فالناس تعرف وتفهم هذه الأمور فمنذ سنة ونصف والمعارضة المحترمة ترفض 70 ألف مشروع التي تقدر تكلفتها بالملايير وليس مليار سنتيم الذي وقع رفضه الآن ولو كان الناخب ، ومن هنا أوجه كلمة للناخب على أن يفكر بنسبة ضئيلة، فلا أحد بهذا المجلس يمكنه أن يرجع إلى مجلس هذه الجماعة، وقسما بالله لا أحد فينا يستحق الرجوع إلى أن يكون ضمن مجلس هذه الجماعة. تدخل السيد الرئيس، قائلا: كلام معقول، مضيفا أنني أطلب فقط من الإخوان أن يظلوا رجالا وألا يكذبوا على الناس، وقول الحقيقة. على أن الأمر ليس وهما، فالسيد العامل أحيلت عليه رسالة من وزارة البيئة ومن تم أحالها بدوره علينا من أجل طرحها خلال هذه الدورة، فمبلغ 10 مليون درهم بذل السيد الرئيس مجهودا من أجل جلبه لينضاف إلى حصة مساهمة وزارة البيئة بالنسبة لمبلغ 22 مليون درهم فلا زال مودعا بالميزانية ولا أحد أكله وأن الصفقة متوقفة على إطلاقها. وبالنسبة لكون مشارك واحد هو الذي شارك في الصفقة التي فتحت في وجه المنافسة، وبالتالي فليس من حقك أن تلغي أي منافس، وماذا تعني المنافسة؟ فعندما يعلن عن الصفقة بالجرائد الوطنية وبالموقع الالكتروني للجماعة، فهذا يعني أن باب المنافسة فتح في وجه الشركات التي ترغب في المشاركة في الصفقة، مبرزا أن العديد من الصفقات تسجل مشاركة منافس واحد، ويتم فتح أظرفته وليس من حقك أن ترفض مشاركته إذا كانت وثائق الملف الذي قدمه جاهزة وكاملة، وتأسيسا على ذلك فالمنافسة متحققة، ونحن ذهبنا إلى أبعد الحدود في ذلك المشروع إلى أن وصل إلى وزارة الداخلية من أجل المصادقة فمثل هذا النوع من المشاريع يرجع اختصاص التأشير عليها لوزارة الداخلية، فمبلغ مليار سنتيم بذلنا بخصوصه مجهودا كبيرا لجلبه لينضاف إلى الاعتماد المتوفر المقدر 2 مليار و 200 مليون سنتيم لأن هذا المبلغ سيغطي فقط إنجاز محطتين لمعالجة النفايات المنزلية وبالتالي فمبلغ مليار سنتيم إذا وافق المجلس على هذه الاتفاقية سيمكن من إنجاز المحطات الأخرى لمعالجة النفايات، والمجلس المقبل هو الذي

سيستفيد من كل هذه الإمكانيات المالية لإنجاز المشروع والأهم أننا قمنا بما هو مطلوب منا وأنتم قمتم بما تريدون والسلام، وهذا من دون أن نزايد على بعضنا. وبعد هذا النقاش أشار السيد الرئيس أن المقرر المتخذ هو أن المجلس رفض مشروع الاتفاقية الخاصة بإنجاز المطرح المراقب لصفرو.

وبعد ذلك أشار إلى أنه من جرائم الحروب استعمال الدروع البشرية والآن فهؤلاء الناس يستعملون الدروع البشرية في حربهم مع الرئيس، فاستعمال الدروع البشرية تعتبر جريمة حرب، فأن يتم استعمال الجمعيات كدرع بشري وقد رفضتم الدعم المقدم لها، وكذا مشاريع المدينة كدرع بشري، فهذه جريمة حرب وجريمة سياسية سيسجلها التاريخ عليكم.

- **<u>النقطة السابعة</u>: التداول في إمكانية تولية المتجر رقم 68 الكائن بالمركب التجاري باب المربع:**

<u>- بداية أفاد السيد الرئيس</u> أن المجلس في دورة سابقة اتخذ مقررا يتعلق بالتولية وطبقا لمقتضيات دفتر التحملات يمكن لأصحاب محلات المركب التجاري باب المربع تفويت المحل بعد استيفاء سنتين من الاستغلال، وقد توصلت الجماعة بأول طلب يتعلق بإمكانية تولية المتجر رقم 68 الكائن بالمركب التجاري باب المربع بعد مرور سنتين من الاستغلال كما أن هذه العملية يترتب عنها في حالة موافقة المجلس على تولية هذا المتجر أداء مبلغ 30 ألف درهم من طرف المستفيد الجديد لفائدة ميزانية الجماعة.

وبعد اطلاع السيد الرئيس على وثائق ملف المتجر موضوع هذه النقطة اعتذر للمجلس حيث تبين له من خلالها أنها تتعلق بموضوع التولية بل تتعلق بحالة وفاة صاحبه المسمى قيد حياته سعيد زويبع، حيث تقدمت أرملته بطلب تلتمس فيه إقامة عقد كراء جديد في اسمها للمتجر رقم 68 الكائن بالمركب التجاري باب المربع ، وقد جدد اعتذاره للمجلس لأن هذه النقطة تتعلق بحالة وفاة والتي تروم نقل عقد الكراء في اسم أحد ورثة الهالك.

- **المناقشـــة:**

في ظل عدم وجود أية متداخلة مر المجلس مباشرة إلى عملية التصويت.

مقرر رقم 442 بتاريخ 25 فبراير 2021

إن المجلس الجماعي لمدينة صفرو المجتمع في إطار دورته الاستثنائية لشهر فبراير 2021 والمنعقدة يوم الخميس 25 فبراير 2021 .

وطبقا لمقتضيات القانون رقم 113.14 المتعلق بالجماعات.

وبعد دراسته للنقطة المتعلقة بإمكانية تولية المتجر رقم 68 الكائن بالمركب التجاري باب المربع.

وبعد اللجوء إلى عملية التصويت العلني والتي أسفرت على ما يلي:

- **عدد الأعضاء الحاضرين أثناء عملية التصويت : 26**
- **عدد الأصوات المعبر عنها : 26**
- **عدد الأعضاء الموافقين : 11**

وهم السادة:

1- جمال الفلالي

2- عبد نور الدين لمزابي

3- أمين أحمد كمال

4- أحمد احمد الشريف

5- محمد العمراني

6- عبد الحي ونزار

7- عبد الحق شاكر العلوي

8- عبد الله كراكي

9- الولي العدلوني

10- فوزية أحصاد

11- عبد العزيز التقي العلوي

- <u>عدد الأعضاء الرافضين</u>: 15

وهم السادة:

1- عبد السلام بوهدون

2- محمد الداسي

3- امحمد الحيوني

4- إلهام شريقي

5- فاطمة الواحي

يقرر ما يلي:

رفض المجلس الجماعي لمدينة صفرو المجتمع في إطار دورة استثنائية المنعقدة في جلسة فريدة بتاريخ 25 فبراير 2021 بأغلبية الأصوات المعبر عنها النقطة المتعلقة بإمكانية تولية المتجر رقم 68 الكائن بالمركب التجاري باب المربع.

الرئيس:

جمال الفلالي

الكاتب:

أحمد احمد الشريف

- **<u>النقطة الثامنة</u>: التداول في طلب تنازل عن المتجر رقم 51 الكائن بالمركب التجاري باب المربع:**

- **<u>في البداية وبخصوص هذه النقطة أطلع السيد الرئيس</u>** السادة أعضاء المجلس الحاضرين على أن السيدة ربيعة سليماني تقدمت بطلب تنازل عن المتجر رقم 51 الكائن بالمركب التجاري باب المربع الذي تكتريه من الجماعة لفائدة السيد ادريس حميمد، وفي حالة التنازل عن المحل تؤدى لفائدة الميزانية الجماعية 3 مليون سنتيم مع زيادة نسبة 20 % في السومة الكرائية، مضيفا أن صاحبة المحل كانت تؤدي مبلغ 300 درهم كسومة كرائية شهرية.وفي حالة الموافقة على عملية التولية سيؤدي المستفيد الجديد من المحل سومة كرائية شهرية تقدر ب 360 درهم والتي سيتضمنها عقد الكراء الجديد.

- **المناقشة:**

- في البداية أعطيت الكلمة إلى السيد محمد ليكاتي، حيث قال: أتساءل لماذا هاتين النقطتين أدرجتا بجدول أعمال هذه الدورة الاستثنائية علما أن هناك دفتر للتحملات يضبط العلاقة الكرائية بين الجماعة والأشخاص المكترين المحلات التجارية التابعة للجماعة والذي يشير إلى أنه في حالة التولية يصبح من حق السيد الرئيس إقامة عقد جديد في اسم المستفيد الجديد مع أداء مبلغ الغبطة لفائدة ميزانية الجماعة، وبالتالي فإذا قام المستفيد ببيع مفتاح المحل التجاري، خلال فترة انعقاد هذه الدورة فعليه انتظار 5 أو 6 أشهر إضافية لتداول المجلس في عملية التولية وهذا الإجراء يعتبر عرقلة لعملية البيع، ولذلك يجب تطبيق مقتضيات دفتر التحملات مضيفا أن الأشخاص البالغ عددهم 141 مستفيدا من المحلات التجارية، فإن ذلك يعني أنه على عقد 141 دورة ، وبالتالي فهؤلاء الأشخاص لن يستفيدوا من عملية البيع ولا الشراء، ولذلك فهناك دفتر للتحملات وجب العمل على تطبيقه.

- تدخل السيد الرئيس، مشيرا إلى المتدخل بخصوص هذه النقطة لكي تتم الاستفادة ابتداء من هذه اللحظة فالأمر يحتاج منك فقط رفع يدك للتصويت عليها، مضيفا أن المفتشية العامة لإدارة التراب الوطني توصي في ملاحظاتها على أنه إذا تعلق الأمر بعقد جديد لا يمكن للرئيس القيام بإبرامه من تلقاء نفسه. فقد كان نائب الرئيس يوقع عليه. بل يجب عرضه على أنظار المجلس للتداول في شأنه، وبالتالي فنحن نعمل على تطبيق توصية المفتشية العامة، فبمقتضى دفتر التحملات يلغى العقد القديم ويبرم عقد جديد، وقد أكد مرة أخرى وتطبيقا لتوصية المفتشية العامة فأي عقد جديد يتعلق بكراء الأملاك الجماعية يجب التداول في شأنه في دورة للمجلس من أجل الموافقة عليه، وهذا كل ما في الأمر.

مقرر رقم 443 بتاريخ 25 فبراير 2021

إن المجلس الجماعي لمدينة صفرو المجتمع في إطار دورته الاستثنائية لشهر فبراير 2021 والمنعقدة يوم الخميس 25 فبراير 2021 .

وطبقا لمقتضيات القانون رقم 113.14 المتعلق بالجماعات.

وبعد دراسته للنقطة المتعلقة بالتداول في طلب تنازل عن المتجر رقم 51 الكائن بالمركب التجاري باب المربع.

وبعد اللجوء إلى عملية التصويت العلني والتي أسفرت على ما يلي:

- **عدد الأعضاء الحاضرين أثناء عملية التصويت : 26**
- **عدد الأصوات المعبر عنها : 26**
- **عدد الأعضاء الموافقين : 10**

وهم السادة:

1- جمال الفلالي

2- عبد نور الدين لمزابي

3- أمين أحمد كمال

4- أحمد احمد الشريف

5- محمد العمراني

6- عبد الحي ونزار

7- عبد الحق شاكر العلوي

8- عبد الله كراكي

9- الولي العدلوني

10- فوزية أحصاد

- <u>عدد الأعضاء الرافضين</u>: 16

وهم السادة:

1- عبد السلام بوهدون

2- محمد الداسي

3- امحمد الحيوني

4- إلهام شريقي

5- فاطمة الواحي

6- كريمة اسماعيلي علوي

يقرر ما يلي:

رفض المجلس الجماعي لمدينة صفرو المجتمع في إطار دورة استثنائية المنعقدة في جلسة فريدة بتاريخ 25 فبراير 2021 بأغلبية الأصوات المعبر عنها النقطة المتعلقة بطلب تنازل عن المتجر رقم 51 الكائن بالمركب التجاري باب المربع.

الرئيس:

جمال الفلالي

الكاتب:

أحمد احمد الشريف

في نهاية انعقاد هذه الجلسة الفريدة من الدورة الاستثنائية المنعقدة شهر فبراير 2021 أمسك السيد الرئيس بسجل الحضور حيث أخبر السادة أعضاء المجلس الحاضرين بأسماء السادة الأعضاء المتغيبين عن حضور أشغال هذه الدورة الاستثنائية وهم السادة:

1- مينة مزاورو: تقدمت كتابة لرئاسة المجلس باعتذار عن حضور هذه الدورة الاستثنائية المنعقدة شهر فبراير 2021.

2- بدر أحمري: لم يقدم أي طلب في الموضوع.

3- عبد السلام اليماني: لم يقدم أي طلب في الموضوع.

4- عبد اللطيف معزوز: لم يقدم أي طلب في الموضوع.

إلا أنه بعد أن عرض أمرهم على المجلس، فقد قبل هذا الأخير اعتبارهم متغيبين بعذر دون استثناء.

ونتيجة لذلك، يكون السادة الأعضاء الآتية أسماؤهم:

1- مينة مزاورو

2- بدر أحمري

3- عبد السلام اليماني

4- عبد اللطيف معزوز

متغيبين بعذر عن حضور أشغال هذه الدورة الاستثنائية المنعقدة في جلسة فريدة بتاريخ 25 فبراير 2021.

المملكـــة المغربيـــة
وزارة الداخليـــــة
عمالة إقليـم صفـــرو
جماعـــة صفـــرو

برقيـة
ولاء وإخـلاص
مرفوعـة إلـى السدة العالية بالله
صاحـب الجلالـة
الملك محمـد السـادس نصـره الله
القصر الملكي العامر = الرباط =

بمناسبة انتهاء أشغال الدورة الاستثنائية المنعقدة بتاريخ 25 فبراير 2021، يتشرف خديم الأعتاب الشريفة رئيس المجلس الجماعي لمدينة صفرو ، أصالة عن نفسه ونيابة عن أعضاء المجلس وكافة سكان مدينة صفرو بأن يرفع إلى السدة العالية بالله مولانا صاحب الجلالة الملك محمد السادس نصره الله وأيده آيات الولاء والإخلاص والتعلق بأهداب العرش العلوي المجيد .

كما أن أعضاء المجلس وسكان مدينة صفرو يؤكدون مباركة خطوات جلالتكم السديدة وتجندهم الدائم وراء جلالتكم في سبيل نصرة قضايا هذا الوطن وحماية مقدساته.

حفظكم الله يا مولاي بما حفظ به الذكر الحكيم وأبقاكم حصنا حصينا وملاذا آمنا لشعبكم الوفي ، وأقر عينكم بولي عهدكم المحبوب الأمير الجليل مولاي الحسن و شد أزركم بصنوكم السعيد الأمير مولاي رشيد وبسائر أفراد الأسرة الملكية الشريفة، إنه تعالى سميع مجيب .

والسلام على المقام العالي بالله.

حرر بصفرو في : 13 رجب 1442
موافق ل: 25 فبراير 2021
خديم الأعتاب الشريفة
جمال الفلالي